

قواعد من مؤلفات

العلامة محمد بن صالح العثيمين

رَحْمَةُ اللَّهِ

جمع وإعداد

الحربي

@Alharbi_722

حقوق الطبع محفوظة للمؤلف

الحربي

ALharbi622569@gmail.com





بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مُقَدِّمَةٌ

الحمد لله رب العالمين، وصلى الله وسلم على نبينا محمد، وعلى آله وأصحابه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

أما بعد: فهذه قواعد يسيرة، في الفقه، والتفسير، والعقيدة، وبعض الآداب الحميدة، ملحقة بنصائح مهمة مفيدة لطالب العلم، جمعتها من كتب الشيخ محمد بن صالح العثيمين رَحْمَةُ اللَّهِ وَأَسْكَنَهُ فسيح جناته ووالدينا وجميع المؤمنين. تسهيلاً للحصول على الضوابط والقواعد والأصول المنشورة في مؤلفات الشيخ المنشورة، وقد قسمتها تقسيماً تقريبياً على عدة كتب وأبواب، علماً أن هذا التقسيم قد يكون في بعض القواعد نسبياً؛ لأن كثير من القواعد الشرعية تدخل في أكثر من باب وكتاب.

وسوف أذكر بإذن الله عند كل قاعدة مصدرها؛ لأن بالرجوع إلى مصادرها زيادة توضيح وبيان من المؤلف رَحْمَةُ اللَّهِ فتعتبر بمثابة الشرح. وأرجو من الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى أَنْ يَنْفَعَهَا كُلَّ مُسْتَفِيدٍ، والحمد لله الحميد المجيد.

جمع وإعداد

الحربي

@Alharbi_722



معلوم أن النوادر والشواذ لا تخرم القواعد^(١).

(١) (الشرح الممتع ١٣ / ٤٨٧).



أهمية علم القواعد والأصول

قال ابن عثيمين رَحْمَةُ اللَّهِ: اعلم أن من أهم ما يكون لطالب العلم أن يعرف القواعد والأصول، لأنها هي التي تجمع له العلم، أما معرفة المسائل مفردة فهذه لا تنفع إلا قليلاً وسرعان ما ينساها المرء وكونه يعرف مسألة معينة هذا حلال وهذا حرام وهذا واجب وهذا مكروه لا شك أنه نافع لكنه ليس من شأن طالب العلم بل هذا من شأن غيره الذي يُخبر عن حكم هذه المسألة.

فينبغي أن يكون عند طالب العلم حصيلة من القواعد والأصول التي يبني عليها حتى إذا سُئِلَ عن أي مسألة ردها إلى هذه القاعدة العامة لذلك أحث طلبة العلم على معرفة القواعد والأصول لأنها تنمي مواهبهم وتجمع لهم شوارد العلم.

ثم إن هذه القواعد قد يكون بعضها موجود في القرآن الكريم وبعضها في السنة النبوية وبعضها في كلام الصحابة وبعضها في كلام الأئمة وبعضها في كلام العلماء الذين هم دون الأئمة^(١).



(١) التعليق على القواعد والأصول الجامعة (٧).



﴿ قواعد في الحقيقة ﴾

﴿ القاعدة الأولى ﴾

كل نص يدل على زيادة الإيمان، فإنه يدل على نقص الإيمان^(١).

﴿ القاعدة الثانية ﴾

أن ما رُتّب عليه نفي الإيمان فإنه يكون من كبائر الذنوب^(٢).

﴿ القاعدة الثالثة ﴾

إذا أطلق الإسلام و أفرد شمل الإيمان، وإذا أطلق الإيمان و أفرد شمل الإسلام، وإذا اقترنا صار الإسلام في الظاهر و الإيمان في الباطن^(٣).

﴿ القاعدة الرابعة ﴾

الكفر ببعض الشريعة كفر بالجميع و الكفر ببعض الرسل كفر بالجميع^(٤).

﴿ القاعدة الخامسة ﴾

ما كانت تقام فيه شعائر الإسلام فهي بلد إسلام، حتى لو فُرِضَ أن نفس الحكومة كافرة^(٥).

(١) شرح عمدة الأحكام ١/٤٨٩.

(٢) التعليق على صحيح مسلم ١/٢٢٦.

(٣) تفسير سورة آل عمران ١/٣٨٦.

(٤) شرح تقريب التدمرية. ١٦٩

(٥) لقاءات الباب المفتوح ٧/٥٤١.



﴿ القاعدة السادسة ﴾

الذي يُخرج من الملة يدور على أمرين: إما الإنكار وإما الاستكبار^(١).

﴿ القاعدة السابعة ﴾

إذا ارتدّ الإنسان بشيء معين من الكفر فإنه لا يغنيه أن يشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله، حتى يصحح ما حكمنا بكفره من أجله^(٢). أو: الكافر غير الأصلي لا بد أن يتوب مما كان سبباً في الحكم عليه بالرده مع الشهادتين^(٣).

﴿ القاعدة الثامنة ﴾

الكفر حق لله وحق للرسول والذي يحكم بأن الشيء كفرٌ أو غير كفرٍ هو الله ورسوله^(٤).

﴿ القاعدة التاسعة ﴾

إذا جاءت لفظة (كفر) منكرة في الأحاديث فإن المراد بها الكفر الأصغر أي: كفر دون كفر^(٥).

﴿ قاعدة غير صحيحة ﴾

أن الكفر لا يكون إلا عن اعتقاد، وأما كفر العمل فلا^(٦).

(١) (فتاوى نور على الدرب ١/ ٣٤٠).

(٢) (فتاوى نور على الدرب ٤/ ٣٣).

(٣) (الشرح الممتع ١٤/ ٤٦٨).

(٤) (شرح نونية بن القيم ٤/ ٦٥).

(٥) (التعليق على صحيح مسلم ١/ ٢٤١).

(٦) (لقاءات الباب المفتوح ٦/ ١٩٢). أنظر ١١٥.



﴿ القاعدة العاشرة ﴾

من لم تبلغه الدعوة على وجه يفهمها، فإنه معذور، لكننا لا نحكم بأنه مسلم؛ لأنه على دين النصارى إلا أنه في الآخرة يمتحن^(١).

﴿ القاعدة الحادية عشرة ﴾

إضافة الشيء إلى شيء ليس بسبب له لا شرعاً ولا حساً ينافي التوحيد، فأما إضافته إلى السبب الشرعي أو الحسي فإنه لا ينافي التوحيد^(٢). أو - كل من أثبت سبباً غير شرعي أو قدرى - يعني لا يقتضيه الشرع ولا القدر - فهو مشرك، لكنه شرك أصغر، لا يؤدي إلى الأكبر^(٣).

﴿ القاعدة الثانية عشرة ﴾

نسبة الشيء إلى سببه المعلوم يجوز، لكن لا يقرب مع الله بالواو، فإن قرن مع الله بالواو صار حراماً^(٤).

﴿ القاعدة الثالثة عشرة ﴾

كل ما يؤدي إلى اهانة القبور أو الغلو فيها فهو حرام^(٥).

(١) (شرح تقريب التدمرية ٥٣١).

(٢) (دروس وفتاوى الحرمين ٩٢/٢).

(٣) (تفسير سورة النمل ٢٧٧).

(٤) (تفسير سورة الشورى ٣١٩) وأنظر لمزيد بيان وبسط «التعليق على مسلم ١/٦٣٥» وكذلك أنظر

«تفسير سورة البقرة ١/٢١٧». فقد بسط القول في ذلك ونبه على قيد مهم فقال: الإنسان إذا أضاف

الشيء إلى سببه دون أن يعتقد أن الله هو المسبب فهو مشرك!!.

(٥) (الدروس الفقهية ١/٦١١).



﴿ القاعدة الرابعة عشرة ﴾

كل إنسان مبتدع فهو طاعن في القرآن الكريم وطاعن في الإسلام^(١).

﴿ القاعدة الخامسة عشرة ﴾

التمسح بالجمادات بدعة، إلا شيئين: الحجر الأسود، والركن اليماني^(٢).

﴿ القاعدة السادسة عشرة ﴾

البدعة: كل ما يتعبد به الانسان وليس بمشروع من عقيدة أو قول أو عمل^(٣).

﴿ القاعدة السابعة عشرة ﴾

جميع البدع مع وصفها بالضلالة كما وصفها النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، هي قدح في الشرع و مخالفة لمضمون قوله تعالى ﴿ الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ ﴾^(٤) ^(٥).

﴿ القاعدة الثامنة عشرة ﴾

كل أحد يخصص شيئاً من زمان أو مكان أو عدد أو هيئة بلا دليل فهو مبتدع^(٦).

(١) (شرح مشكاة المصابيح ٢ / ٤٢٥).

(٢) (دروس وفتاوى الحرمين ١١ / ٣٠٢).

(٣) (فتاوى نور على الدرب ١ / ٥٢٤).

(٤) (دروس وفتاوى الحرمين ١ / ١٦٠).

(٥) [سورة المائدة: آية ٣].

(٦) (التعليق على صحيح البخاري ٤ / ٣٤١).



﴿ القاعدة التاسعة عشرة ﴾

ما ذكر من الأعمال مرتبًا عليه دخول الجنة ليس على إطلاقه، بل هو مقيد بالنصوص الأخرى التي تفيد أن هذا لا بد له من انتفاء الموانع^(١).

﴿ القاعدة العشرون ﴾

أعلم أن الله تعالى لن يحكم حكمًا شرعيًا ولا حكمًا قدريًا ولا حكمًا جزائيًا إلا لسبب ونأخذه من أن الله تعالى حكيمًا^(٢).

﴿ القاعدة الحادية والعشرون ﴾

كل كرامة لولي فهي آية لذلك النبي المتبع^(٣).

﴿ القاعدة الثانية والعشرون ﴾

السلفي من تمسك بمذهب السلف ولا يختص بطائفة معينة^(٤).

﴿ القاعدة الثالثة والعشرون ﴾

يجب على المؤمن أن يحب ما أحبه الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ محبة إيمانية سواء كان من الأشخاص أو الأعمال أو الأوصاف، وسواء كان ذلك جمادًا أو عاقلاً^(٥).

(١) (فتاوى نور على الدرب ١ / ٨١).

(٢) (تفسير سورة فصلت ١١٣).

(٣) (تفسير سورة البقرة ١ / ١٧٩).

(٤) (لقاءات الباب المفتوح ١٠ / ١١١).

(٥) (التعليق على صحيح البخاري ٧ / ٥٢٢).



﴿ القاعدة الرابعة والعشرون ﴾

كل شيء سكت عنه الصحابة رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ من أمور الدين فاعلم أن الخوض فيه من فضول الكلام ولا حاجة إليه^(١).

﴿ القاعدة الخامسة والعشرون ﴾

كل شيء يشق على الناس فعله أو تركه يُشرع بالتدرّج كما شرع تحريم الخمر^(٢).

﴿ قاعدة في علم البروج ﴾

إذا كان يُخبر كما كان عادة مثل أن يقول: إذا دخل البرج الفلاني كثر المطر في العادة، فلا بأس به، هذا شيء واقع. وأما إذا كان يعتقد أن للبرج تأثيرًا فهذا نوع من الشرك^(٣).

﴿ القاعدة السادسة والعشرون ﴾

كل من كان للرسول أتبع كان إلى النصر أقرب، وكل من كان من أتباع الرسول أبعد كان عن النصر أبعد^(٤).

﴿ القاعدة السابعة والعشرون ﴾

أمور الغيب لا تسأل عنها، بل اقتصر على ما سمعت وما بلغك من الوحي واترك الباقي^(٥).

(١) شرح العقيدة السفارينية (٦٥٣).

(٢) الدروس الفقهية ٢/٢٨.

(٣) لقاءات الأقليات المسلمة (٣٩٦).

(٤) تفسير سورة القصص (١٧٢).

(٥) لقاءات الباب المفتوح (٤٨٣/٨).



﴿ القاعدة الثامنة والعشرون ﴾

كل شيء من أمور الغيب لا تقل فيه: كيف؛ لأن الأمر أوسع من أن يدركه عقلك أو حواسك^(١).

﴿ القاعدة التاسعة والعشرون ﴾

كل خبر ديني فإنه يقبل فيه خبر الواحد^(٢).

﴿ القاعدة الثلاثون ﴾

كل شيء علقه الله أو رسوله بالمشيئة فالمراد مشيئة مبنية على الحكمة^(٣).

﴿ القاعدة الحادية والثلاثون ﴾

أن القرآن لا يناقض بعضه بعضاً، والسنة لا يناقض بعضها بعضاً، والقرآن والسنة لا تناقض بينهما^(٤).

﴿ القاعدة الثانية والثلاثون ﴾

أن الأدلة السمعية لا تعارض الأدلة الحسية، وأن الأدلة الشرعية لا تناقض الأدلة العقلية الصريحة^(٥).

(١) لقاءات الباب المفتوح ٤/٣٩.

(٢) التعليق على صحيح البخاري ١٦/٧.

(٣) شرح عمدة الأحكام ٢/٢٨٧.

(٤) شرح عقيدة أهل السنة والجماعة ٣٠٦.

(٥) شرح عقيدة أهل السنة والجماعة ٣٠٦.



القاعدة الثالثة والثلاثون

لا يوجد في صفات الله نفي محض، بل كل ما نفى الله عن نفسه فهو متضمنٌ لكمالٍ^(١).

القاعدة الرابعة والثلاثون

ما يضاف إلى الله ينقسم قسمين: عين قائمة بنفسها أو وصف قائم بتلك العين فهذا مخلوق. وقسم: وصف مضاف إلى الله فهذا غير مخلوق^(٢).

القاعدة الخامسة والثلاثون

كل سؤال يتعلق بصفات الله لم يسأل عنه الصحابة فالسؤال عنه بدعة^(٣).

القاعدة السادسة والثلاثون

كل ما أضافه الله لنفسه فالمراد لذاته^(٤). أو: كل شيء أضافه الله إلى نفسه فهو لنفسه حقيقة، لكن لا تتوهم منه معنى باطلاً^(٥).

القاعدة السابعة والثلاثون

ما صح أن يُخبر به فهو أعم، وما امتنع أن يُخبر به فهو أخص^(٦).

(١) (تفسير سورة آل عمران ٢ / ٥٠٠).

(٢) (دروس وفتاوى الحرمين ٤ / ٣٠٩).

(٣) (دروس وفتاوى الحرمين ٤ / ١٠٢).

(٤) (شرح نونية ابن القيم ٤ / ١٧٨).

(٥) (شرح نونية ابن القيم ٤ / ١٧٩).

(٦) (شرح التدمرية ٣٩).



القاعدة الثامنة والثلاثون

إثبات ما أثبتته الله لنفسه، ونفي ما نفاه عن نفسه مع اعتقاد ثبوت ضده،
والسكوت عما سكت الله عنه^(١).

القاعدة التاسعة والثلاثون

كل ما اخبر الله عن نفسه إثباتاً أو نفيًا وجب علينا الإيمان به والتصديق به
ويجب على عقولنا أن ترضخ له^(٢).

القاعدة الأربعون

لا يؤخذ من الصفة اسم، ويؤخذ من الاسم صفة^(٣).

القاعدة الحادية والأربعون

كل مؤول فإنه يلزمه فيما أثبت نظير ما يلزمه فيما نفى^(٤).

القاعدة الثانية والأربعون

اشترك الأشياء في الاسم أو الصفة لا يستلزم تماثل المسميات أو تماثل
الصفات^(٥). أو - الاشتراك في أصل المعنى، لا يستلزم المماثلة في الحقيقة^(٦).

(١) شرح عقيدة أهل السنة والجماعة (٢٨٣).

(٢) دروس وفتاوى الحرمين ١/١٩.

(٣) شرح بلوغ المرام ١٠/٥٢٩.

(٤) التعليق على المنتقى ٢/٦٧٧.

(٥) شرح تقريب التدمرية (٩٧).

(٦) شرح تقريب التمرية (٣٩٣).



القاعدة الثالثة والأربعون

الاعتماد على مجرد الإثبات بدون تشبيه لا يصح، والاعتماد على مجرد نفي التشبيه أيضًا لا يصح^(١).

القاعدة الرابعة والأربعون

كل صفة مربوطة أو معلقة بسبب فإنها من الصفات الفعلية^(٢).



(١) ولمزيد توضيح لهذه القاعدة ينظر الأصل. (شرح التدمرية ٣٤٤).

(٢) (تفسير سورة آل عمران ٢/٢٦٣).



ملخص القواعد المُثلى

﴿ قواعد في أسماء الله تعالى ﴾

﴿ القاعدة الأولى ﴾

أسماء الله تعالى كلها حسنى أي: بالغة في الحسن غايته.

﴿ القاعدة الثانية ﴾

أسماء الله تعالى أعلام وأوصاف، أعلام باعتبار دلالتها على الذات، وأوصاف باعتبار ما دلت عليه من المعاني، وهي بالاعتبار الأول مترادفة لدلالاتها على مسمى واحد وهو الله عَزَّوَجَلَّ. وبالاعتبار الثاني متباينة لدلالة كل واحد منها على معناه الخاص.

﴿ القاعدة الثالثة ﴾

أسماء الله تعالى إن دلت على وصف متعدّ تضمنت ثلاثة أمور :

* أحدها: ثبوت ذلك الاسم لله عَزَّوَجَلَّ.

* الثاني: ثبوت الصفة التي تضمنها لله عَزَّوَجَلَّ.

* الثالث: ثبوت حكمها ومقتضاها.

﴿ القاعدة الرابعة ﴾

دلالة أسماء الله تعالى على ذاته وصفاته تكون بالمطابقة وبالتضمن وبالالتزام.



القاعدة الخامسة

أسماء الله تعالى توقيفية لا مجال للعقل فيها.

القاعدة السادسة

أسماء الله تعالى غير محصورة بعدد معين.

القاعدة السابعة

الألحاد في أسماء الله تعالى هو الميل بها عما يجب فيها وهو أنواع :

- * الأول: أن ينكر شيئاً منها أو مما دلت عليه من الصفات والأحكام.
- * الثاني: أن يجعلها دالة على صفات تُشابه صفات المخلوقين.
- * الثالث: أن يسمى الله تعالى بما لم يسمَّ به نفسه.
- * الرابع: أن يشتق من أسمائه أسماء للأصنام.





﴿ قواعد في صفات الله تعالى ﴾

﴿ القاعدة الأولى ﴾

صفات الله تعالى كلها صفات كمال لا نقص فيها بوجه من الوجوه.

﴿ القاعدة الثانية ﴾

باب الصفات أوسع من باب الأسماء؛ لأن كل اسم متضمن لصفة، ولأن من الصفات ما يتعلق بأفعال الله تعالى وأفعاله لا منتهى لها، كما أن أقواله لا منتهى لها.

﴿ القاعدة الثالثة ﴾

صفات الله تعالى تنقسم إلى قسمين:

ثبوتية وسلبية، الثبوتية: ما أثبتته الله تعالى لنفسه في كتابه أو على لسان رسوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وكلها صفات كمال لا نقص فيها بوجه من الوجوه.

والسلبية: ما نفاها الله - سبحانه - عن نفسه في كتابه أو على لسان رسوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وكلها صفات نقص في حقه، كالموت، والنوم، والجهل، والنسيان، والعجز، والتعب. فيجب نفيها عن الله تعالى مع إثبات ضدها على الوجه الأكمل.

﴿ القاعدة الرابعة ﴾

الصفات الثبوتية صفات مدح وكمال فكلما كثرت وتنوعت دلالاتها ظهر من كمال الموصوف بها ما هو أكثر.

وأما الصفات السلبية فلم تذكر غالباً إلا في الأحوال التالية :



- * الأولى: بيان عموم كماله.
- * الثانية: نفي ما ادعاه في حقه الكاذبون.
- * الثالثة: دفع توهم نقص من كماله فيما يتعلق بهذا الأمر المعين.

القاعدة الخامسة

الصفات الثبوتية تنقسم إلى قسمين:

ذاتية، وفعلية، فالذاتية: هي التي لم يزل ولا يزال متصفاً بها، كالعلم، والقدرة، والسمع، والبصر، والعزة، والحكمة، والعلو والعظمة، ومنها الصفات الخبرية، كالوجه، واليدين، والعينين.

والفعلية: هي التي تتعلق بمشيئته، إن شاء فعلها، وإن شاء لم يفعلها، كالاستواء على العرش، والنزول إلى السماء الدنيا.

وقد تكون الصفة ذاتية فعلية باعتبارين؛ كالكلام، فإنه باعتبار أصله صفة ذاتية؛ لأن الله تعالى لم يزل ولا يزال متكلماً، وباعتبار آحاد الكلام صفة فعلية؛ لأن الكلام يتعلق بمشيئته.

القاعدة السادسة

يلزم في إثبات الصفات التخلي عن محذورين عظيمين :

* أحدها: التمثيل وهو: اعتقاد المثبت أن ما أثبتته من صفات الله تعالى مماثل لصفات المخلوقين.

* الثاني: التكييف وهو: أن يعتقد المثبت أن كيفية صفات الله تعالى كذا وكذا من غير أن يقيدها بمماثل.



القاعدة السابعة

صفات الله تعالى توقيفية لا مجال للعقل فيها، فلا نثبت لله تعالى من الصفات إلا ما دل الكتاب والسنة على ثبوته، ولدلالة الكتاب والسنة على ثبوت الصفة ثلاثة أوجه:

- * الأول: التصريح بالصفة.
- * الثاني: تضمن الاسم لها.
- * الثالث: التصريح بفعل أو وصف دال عليها.





﴿ قواعد في أدلة الأسماء والصفات ﴾

﴿ القاعدة الأولى ﴾

الأدلة التي تُثبت بها أسماء الله تعالى وصفاته، هي: كتاب الله تعالى، وسنة رسوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فلا تثبت أسماء الله وصفاته بغيرهما.

﴿ القاعدة الثانية ﴾

الواجب في نصوص القرآن والسنة إجراؤها على ظاهرها دون تحريف، لا سيما نصوص الصفات حيث لا مجال للرأي فيها.

﴿ القاعدة الثالثة ﴾

ظواهر نصوص الصفات معلومة لنا باعتبار ومجهولة لنا باعتبار آخر، فباعتبار المعنى هي معلومة، وباعتبار الكيفية التي هي عليها مجهولة.

﴿ القاعدة الرابعة ﴾

ظاهر النصوص ما يتبادر منها إلى الذهن من المعاني، وهو يختلف بحسب السياق وما يضاف إليه الكلام.





﴿ قواعد في التفسير ﴾

﴿ القاعدة الأولى ﴾

إذا كانت الآية تحتمل معنيين متباينين لكن لا يتناقضان حُملت عليهما جميعاً، وإذا احتملت معنيين احدهما أعم حملت على الأعم^(١).

﴿ القاعدة الثانية ﴾

إذا احتملت الآية أو الحديث معنيين لا ينافي احدهما الآخر، فالواجب حمل الآية أو الحديث على المعنيين جميعاً؛ لأن ذلك اشمل وأعم وأحوج وأبرأ للذمة^(٢).

﴿ القاعدة الثالثة ﴾

حمل الآية على المعنى الكثير في القرآن أولى من حملها على المعنى القليل^(٣).

﴿ القاعدة الرابعة ﴾

متى احتملت الكلمة معنيين فأكثر و لا منافاة بينهما، فإن الواجب حملهما عليهما؛ لان كتاب الله عَزَّوَجَلَّ واسع المعنى^(٤).

﴿ القاعدة الخامسة ﴾

بعض الكلمات تفسر بمعنى عند الأفراد و بمعنى آخر عند الاقتران، فقد

(١) (تفسير سورة آل عمران ٢ / ٥٨١).

(٢) (شرح عمدة الأحكام ٢ / ٥٦١).

(٣) (تفسير سورة النساء ١ / ٢١).

(٤) (تفسير سورة آل عمران ٢ / ٤٠٧).



تكون عند الانفراد شاملة لهذا المعنى، وقد تكون عند الاجتماع بعض منه^(١).

القاعدة السادسة

التفسير اللفظي أن تفسر اللفظة بقطع النظر عن سياقها، والتفسير المعنوي بأن تفسر اللفظة بحسب سياقها^(٢).

القاعدة السابعة

الخطابات التي تأتي للمفرد في جميع القرآن الأولى أن تحمل على العموم وأن يراد بها كل من يتوجه إليه الرأي، إلا إذا منع من ذلك مانع فتكون خاصة بالرسول صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ^(٣).

القاعدة الثامنة

إذا دار الأمر بين أن يكون الخطاب خاصاً أو عاماً وجب أن يكون عاماً، لأن العام يدخل فيه الخاص ولا عكس وكلما كان معنى القرآن أوسع كان أوجب^(٤).

القاعدة التاسعة

الأنبياء المذكورين في القرآن رسل، فما نجد نبياً ذُكر في القرآن إلا وهو رسول^(٥).

(١) (تفسير سورة النور ٣٣٩).

(٢) (تفسير سورة غافر ٢٠).

(٣) (تفسير سورة السجدة ٦٢).

(٤) (تفسير سورة سبأ ١٥٨).

(٥) (تفسير سورة آل عمران ٢ / ٤٩٢).



القاعدة العاشرة

الشيء يُعرف معناه بمعرفة مقابله^(١).

القاعدة الحادية عشرة

القاعدة في أسباب النزول: أنه إذا لم يكن الترجيح فلا مانع من أن يتعدد السبب^(٢).

القاعدة الثانية عشرة

كل من استثنى آيات من سورة مكية وقال: إنها مدنية فعليه الدليل والعكس بالعكس^(٣).

القاعدة الثالثة عشرة

كل مثل في القرآن فإنه يتضمن إثبات القياس^(٤).

القاعدة الرابعة عشرة

من التكلف تعيين ما أبهم الله إذا لم نكن مُلزمين به^(٥).

القاعدة الخامسة عشرة

إذا كان المقصود منة الله على عموم الناس ببعثة الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تجد

(١) شرح عمدة الأحكام ١/ ٤٨٠.

(٢) تفسير سورة آل عمران ٢/ ١٤٤.

(٣) تفسير سورة الزمر ٨.

(٤) تفسير سورة الشورى ١٦٨.

(٥) دروس وفتاوى الحرمين ٤/ ١٧٨.



التعبير القرآني يقول: (من أنفسهم).

وإذا كان المقصود العرب تجده يقول: (منهم).

فإذا كان المقصود الإيمان والإسلام فهو (من أنفسهم) فيعم جميع الناس،

وإذا كان المقصود النسب قيل: (منهم)^(١).

القاعدة السادسة عشرة

أن ما كان من النواهي فإنه يقال فيه (لا تقربوها) وما كان من الأوامر يقال فيه

(لا تعتدوها)^(٢).



(١) (شرح عقيدة أهل السنة والجماعة ٣٦٠).

(٢) (شرح بلوغ المرام ١٣ / ٢٨٣).



﴿ كتاب الطهارة ﴾

﴿ باب المياه ﴾

﴿ القاعدة الأولى ﴾

كل ماء نزل من السماء أو نبع من الأرض فإنه طاهر مطهر^(١).

﴿ القاعدة الثانية ﴾

أن مياه البحار طهور يجوز التطهر منها من الحدث الأصغر والأكبر والنجاسة بدون استثناء^(٢).

﴿ القاعدة الثالثة ﴾

الماء ينقسم إلى قسمين - طهور ونجس - لا ثالث لهما^(٣).

﴿ القاعدة الرابعة ﴾

أن الماء لا ينجس إلا بالتغير^(٤).

﴿ القاعدة الخامسة ﴾

أن النجاسة التي تؤثر في الماء هي التي تحدث فيه - أي غير خارجه عنه -^(٥).

(١) (شرح بلوغ المرام ١/٤٧).

(٢) (شرح بلوغ المرام ١/٥١).

(٣) (شرح بلوغ المرام ١/٦٢).

(٤) (شرح بلوغ المرام ١/٦٢).

(٥) (شرح بلوغ المرام ١/٦٢).



القاعدة السادسة

أنه متى زالت النجاسة بأي مزيل أو زالت بنفسها فإنه يكون طهوراً يطهر من الأحداث والأنجاس^(١).

القاعدة السابعة

ما تغير بنجاسة فهو نجس، وما لم يتغير فهو طهور^(٢).

القاعدة الثامنة

ليس بين اليابسين نجاسة^(٣).

نواقض الوضوء

القاعدة التاسعة

كل خارج من السبيلين ينقض الوضوء^(٤).

القاعدة العاشرة

من شك في الحدث وهو على وضوء فهو على طهارته (اليقين لا يزول بالشك)^(٥).

(١) (شرح بلوغ المرام ١/٦٤).

(٢) (التعليق على الكافي ١/٥٩).

(٣) (التعليق على صحيح البخاري ١/٥٦٤).

(٤) (اللقاءات الشهرية ٢/٢٦٩).

(٥) (شرح عمدة الأحكام ٢/٣٧١).



﴿ الحكم على الأعيان من حيث الطهارة والنجاسة ﴾

﴿ القاعدة الحادية عشرة ﴾

كل ما حرم أكله فبوله وروثه نجس^(١).

﴿ القاعدة الثانية عشرة ﴾

كل شيء يؤكل لحمه فروثه وبوله طاهر^(٢). أو: كل ما كان مباح الأكل ففضلاته طاهرة حتى بوله وروثه^(٣).

﴿ القاعدة الثالثة عشرة ﴾

كل نجس حرام، وليس كل حرام نجس^(٤).

﴿ القاعدة الرابعة عشرة ﴾

كل دم يخرج من حيٍّ فهو دم مسفوح قد يكون طاهراً وقد يكون نجساً، فإن خرج الدم مما ميتته نجسه فهو نجس، وإن خرج مما ميتته طاهرة كالسمك فهو طاهر^(٥).

﴿ القاعدة الخامسة عشرة ﴾

كل ما يخرج من حيوان مأكول فإنه طاهر إلا الدم المسفوح فهو نجس^(٦).

(١) (شرح عمدة الأحكام ١ / ٦٠٤).

(٢) (لقاءات الباب المفتوح ١ / ٦٣٣).

(٣) (شرح بلوغ المرام ١ / ٢٠٤).

(٤) (فتاوى نور على الدرب ٣ / ٣٠٢).

(٥) (لقاءات الباب المفتوح ٣ / ٥٨٦).

(٦) (لقاءات الباب المفتوح ٥ / ٣٣٧).



﴿ القاعدة السادسة عشرة ﴾

كل حيوان يحرم أكله فهو نجس إلا الأدمي مؤمناً كان أو كافراً، وإلا ما لا نفس له سائله، وما يشق التحرز منه^(١).

﴿ القاعدة السابعة عشرة ﴾

أن كل ما أبين من حيوان فله حكم ميتة هذا الحيوان حلاً وطهراً وحرمةً ونجاسةً^(٢).

﴿ القاعدة الثامنة عشرة ﴾

كل ما خرج من الأدمي فهو طاهر إلا ما دل الدليل على نجاسته^(٣).

﴿ المسح على الخفين ﴾

﴿ القاعدة التاسعة عشرة ﴾

لا مسح في الطهارة الكبرى - أي طهارة الجنابة - إلا في الضرورة^(٤).

﴿ القاعدة العشرون ﴾

إذا ابتدأ المسح مقيماً ثم سافر أتم مسح مسافر وإذا ابتدأ مسافراً ثم أقام أتم مسح مقيم فإن كانت المدة قد انتهت انتهى المسح^(٥).

(١) (الدروس الفقهية ١/ ١٦٠).

(٢) (شرح بلوغ المرام ١/ ١٣٦).

(٣) (شرح بلوغ المرام ٢/ ٤٩٧).

(٤) (اللقاء الشهري ٢/ ٥٨).

(٥) (اللقاء الشهري ٢/ ٦٢).



﴿ القاعدة الحادية والعشرون ﴾

كل ممسوح فتكرار مسحه مكروه (١).

﴿ القاعدة الثانية والعشرون ﴾

متى خلع ما مسحه من جورب أو خف فإنه لا يُعيدُه مرة أخرى إلا بعد أن يتوضأ وضوءاً كاملاً يغسل فيه القدمين (٢).



(١) (اللقاء الشهري ٣/ ٣٩١).

(٢) (فتاوى نور على الدرب ٣/ ١٤٢).



﴿ كتاب الصلاة ﴾

﴿ القاعدة الأولى ﴾

كل من دخل في فرض فإنه لا يجوز أن يقطعه إلا لعذر شرعي^(١).

﴿ القاعدة الثانية ﴾

ما ثبت في النفل ثبت في الفرض، وما ثبت في الفرض ثبت في النفل إلا بدليل^(٢).

﴿ القاعدة الثالثة ﴾

لو ترك الإنسان شيء من مسنونات الصلاة فلا نقول بوقوعه في نهي^(٣).

﴿ القاعدة الرابعة ﴾

كل صلاة لها سبب فإنها تُفعل ولو في وقت النهي^(٤).

﴿ القاعدة الخامسة ﴾

ما قيّد بدبر الصلاة إن كان دعاء ففي آخرها وإن كان ذكرًا فبعدها، ما لم ترد السنة بدعاء معين بعد السلام - مثل الاستغفار-^(٥).

(١) (اللقاء الشهري / ١ / ٤٩١)

(٢) (فتاوى نور على الدرب / ٥ / ٢٧٩).

(٣) (شرح عمدة أحكام / ٢ / ١٣٦).

(٤) (لقاءات الباب المفتوح / ٦ / ٤٨٧).

(٥) (شرح بلوغ المرام / ٨ / ٢٧٤).



﴿ القضاء ﴾

﴿ القاعدة السادسة ﴾

أن من أغمي عليه بمرض أو حادث أو غير ذلك مما ليس له سبب فيه فإنه لا يجب عليه قضاء الصلاة، وإذا كان إغماؤه بسبب منه فإن عليه أن يقضي^(١).

﴿ القاعدة السابعة ﴾

إذا قضى صلاة ليل في نهار فإنه يجهر، وإذا قضى صلاة نهار في ليل فإنه يُسر^(٢).

﴿ الإمام والمأموم ﴾

﴿ القاعدة الثامنة ﴾

إذا تخلف المأموم عن الإمام بركن أو أكثر لعذر، فإنه يأتي به ويلحق إمامه^(٣).

﴿ القاعدة التاسعة ﴾

متى كانت صلاة الإمام باطلة على وجه لا يعلم به المأموم فإن صلاة المأموم صحيحة^(٤).

(١) (فتاوى نور على الدرب ٤/ ١٠).

(٢) (لقاءات الباب المفتوح ٣/ ٢١٣).

(٣) (لقاءات الباب المفتوح ١/ ١٥٠).

(٤) (التعليق على الكافي ٢/ ٤٢٥).



﴿ القاعدة العاشرة ﴾

متى أخلَّ الإمام بشرط أو ركن والمأموم معذورٍ فيه فصلاته صحيحه^(١).

﴿ القاعدة الحادية عشرة ﴾

يجب على الإمام ما لا يجب المأموم والمنفرد^(٢).

﴿ القاعدة الثانية عشرة ﴾

كل من صحت صلاته صحت إمامته، إلا المرأة بالرجل^(٣).

﴿ الخشوع ﴾

﴿ القاعدة الثالثة عشرة ﴾

كل أمر يكون فيه تشويش القلب وقلق الإنسان وقت الصلاة فإنه يعذر فيه بترك الجمعة والجماعة حتى يزول عنه^(٤).

﴿ القاعدة الرابعة عشرة ﴾

كل شاغل عن حضور القلب في الصلاة فإنه يُبدأ به قبل الصلاة، ما لم يخشى خروج الوقت^(٥).

(١) (التعليق على القواعد النورانية ١٨٠).

(٢) (التعليق على القواعد النورانية ١٢٤).

(٣) (لقاءات الباب المفتوح ٧/٩٧).

(٤) (الدروس الفقهية ١/٤٨٨).

(٥) (شرح بلوغ المرام ٢/٤٨٣).



﴿ مبطلات الصلاة ﴾

﴿ القاعدة الخامسة عشرة ﴾

كل ما نُهي عنه في الصلاة بخصوصه فإنه يُبطلها، فكل العبادات إذا فعل شيء محرم يختص بها فإنها تبطل^(١).

﴿ القاعدة السادسة عشرة ﴾

ترك الواجب للصلاة لا يبطل الصلاة، وترك الواجب فيها يبطلها^(٢).

﴿ سجود السهو ﴾

﴿ القاعدة السابعة عشرة ﴾

إذا زاد الإنسان في صلاته زيادة قولية تبطل بها الصلاة، أو زيادة فعلية تبطل بها الصلاة وجب عليه سجود السهو^(٣).

﴿ القاعدة الثامنة عشرة ﴾

من ترك ركناً من الركعة حتى شرع في الثانية وجب عليه الرجوع إلى الركن ما لم يصل إلى محله من الركعة الثانية، وإلا ألغيت الركعة الأولى وقامت الثانية مكان الأولى^(٤). ويسجد بعد السلام.

(١) (شرح بلوغ المرام ٤/ ٤٩٧).

(٢) (التعليق على الكافي ٢/ ٣٣١).

(٣) (فاوى نور على الدرب ٤/ ٦٣٣). إذا زادها سهواً.

(٤) (الدروس الفقهية ١/ ٣٩٢).



﴿ القاعدة التاسعة عشرة ﴾

إذا كثرت الشكوك فلا يلتفت إليها، وإذا وقع الشك بعد الفراغ من العبادة فلا يلتفت إليه إلا أن يتيقن^(١).

﴿ القاعدة العشرون ﴾

سجود السهو إذا كان عن نقص فهو قبل السلام، وإذا كان عن زيادة فهو بعد السلام، وإذا كان عن شك فإن كان فيه ترجيح فهو بعد السلام، وإن لم يكن فيه ترجيح فهو قبل السلام^(٢).

﴿ القاعدة الحادية والعشرون ﴾

ما أبطل الصلاة عمدته وجب السجود لسهوه، وما لا فلا^(٣).

﴿ الجمع والقصر ﴾

﴿ القاعدة الثانية والعشرون ﴾

إذا شككت في أنه زال سبب القصر أو هو باقٍ فالأصل بقاؤه^(٤).

﴿ القاعدة الثالثة والعشرون ﴾

لا تسقط عن المسافر من النوافل إلا ثلاث:

(١) (فتاوى نور على الدرب ٤ / ٦٣٧).

(٢) (التعليق على صحيح البخاري ١٤ / ٧٢٦).

(٣) (التعليق على الكافي ٢ / ٥٠٤).

(٤) (لقاءات الباب المفتوح ٤ / ٩٧).



راتبة الظهر، وراتبة المغرب، وراتبة العشاء، وما عدا ذلك فهو باقٍ على أصله^(١).

القاعدة الرابعة والعشرون

إذا ترتب على ترك الجمع مشقة جاز الجمع و إذا ترتب على ترك الجمع تفويت مصلحة دينية جاز الجمع^(٢).

القاعدة الخامسة والعشرون

الأفضل إذا جاز الجمع فعل ما هو الأيسر مطلقاً^(٣).

صلاة الكسوف

القاعدة السادسة والعشرون

أن من فاته الركوع الأول - أي في صلاة الكسوف - فقد فاتته الركعة فيقضيها كلها بركوعيها وسجوديهها^(٤).



(١) (لقاءات الباب المفتوح / ٤ / ٥٧٢).

(٢) (الدروس الفقهية ١ / ٥٢٥). (هنا الشيخ يقصد الجمع ولو بدون سفر).

(٣) (التعليق على الكافي ٢ / ٥٢٩).

(٤) (لقاءات الباب المفتوح ١ / ١٢٣).



﴿ كتاب الزكاة ﴾

﴿ القاعدة الأولى ﴾

الزكاة لا تجب إلا في الأموال النامية حقيقة أو حكمًا^(١).

﴿ القاعدة الثانية ﴾

حول النماء والتَّاج حول أصله^(٢).

﴿ القاعدة الثالثة ﴾

خُلطة الأوصاف تكون كأنها مالٌ واحدٌ، فإذا انفرد أحد الخليطين في بعض الحول فكأنما نقص النصاب وإذا نقص النصاب انقطع الحول، فإذا أُعيدت الخلطة صار كأنما ملك نصابًا جديدًا، فتعتبر الخلطة من رُجوعه لا من الأول^(٣).

﴿ القاعدة الرابعة ﴾

كل مالٍ لا تقدر عليه فليس فيه زكاة كالضائع و المَجحود والمغصوب ممن لا يقدر على أخذه منه. وغير ذلك^(٤).

(١) (اللقاءات الرمضانية ٣٧٣).

(٢) (التعليق على الكافي ٣/ ١٦٣).

(٣) (التعليق على الكافي ٣/ ٢٤١).

(٤) (اللقاءات الرمضانية ٧٥٧).



﴿ الزكاة للأقارب ﴾

﴿ القاعدة الخامسة ﴾

كل قريب تجب عليك نفقته فإنه لا يجوز أن تعطيه من زكاتك لنفقته^(١).

﴿ القاعدة السادسة ﴾

إذا كان الإنسان إذا دفعها - أي زكاة ماله - إلى قريبه يوفر ماله مُنع، وإن كان لا يوفر ماله فلا بأس به^(٢).

﴿ زكاة الدين ﴾

﴿ القاعدة السابعة ﴾

لا يجوز إبراء المعسر من الدين الذي عليه بنية الزكاة^(٣).

﴿ القاعدة الثامنة ﴾

أن الديون على الموسرين تجب زكاتها كل سنة، والديون على المعسرين لا زكاة فيها لكن إذا قبضها زكّاها مرة واحدة^(٤).

(١) (اللقاءات الرمضانية ٢٨٤)

(٢) (التعليق على الكافي ٣ / ٤٠٩).

(٣) (دروس وفتاوى الحرمين ٢ / ٣٢٧).

(٤) (اللقاء الشهري ٣ / ٨٩).



﴿ زكاة الفطر ﴾

﴿ القاعدة التاسعة ﴾

زكاة الفطر تتبع البدن وزكاة المال تتبع المال^(١).



(١) (اللقاءات الرمضانية ٢٣٤)



﴿ كتاب الصيام ﴾

﴿ القاعدة الأولى ﴾

ما ليس أكلًا ولا شربًا، ولا بمعنى الأكل والشرب فإنه لا يؤثر على الصائم استعماله^(١).

﴿ القاعدة الثانية ﴾

جميع المفطرات يُشترط فيها أن يكون عالمًا ذاكراً بالحكم^(٢).

﴿ القاعدة الثالثة ﴾

كل من أفطر لعذر شرعي في أول النهار فإنه يجوز أن يأكل ويشرب بقية النهار^(٣).

﴿ القاعدة الرابعة ﴾

أن ما يجب عليه التابع من الصيام إذا قطعه لعذر شرعي فإنه لا ينقطع التابع^(٤).



(١) (فتاوى نور على الدرب ٧/٢٤٦).

(٢) (التعليق على مسلم ٥/٣٥٩).

(٣) (اللقاءات الرمضانية ٢٠١).

(٤) (لقاءات الباب المفتوح ٤/٥٥٤).



﴿ كتاب الحج ﴾

﴿ القاعدة الأولى ﴾

كل طواف فبعده ركعتان^(١).

﴿ القاعدة الثانية ﴾

من شرع في واجب وجب عليه إتمامه ومن شرع في نفل لم يجب عليه إتمامه، إلا الحج والعمرة^(٢).

﴿ محظورا الإحرام ﴾

﴿ القاعدة الثالثة ﴾

أن المحرم إذا احتاج إلى فعل شيء من المحظورات فله فعله ويفدي كما فعل كعب بن عجرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ حين أصابه الأذى في رأسه فحلق وفدى^(٣).

﴿ القاعدة الرابعة ﴾

جميع محظورات الإحرام إذا فعلها المحرم ناسياً أو جاهلاً أو مكرهاً، فليس عليه إثم وليس عليه كفارة وليس عليه فدية^(٤).

(١) (اللقاء الشهري ١/ ٣١٥).

(٢) (الشرح الممتع ١٢/ ٣٣٥).

(٣) (التعليق على صحيح البخاري ٥/ ٢٩٦).

(٤) (شرح عمدة الأحكام ٢/ ٤٧٥).

﴿ القاعدة الخامسة ﴾

جميع محظورات الإحرام إذا لم يرد الشرع بفدية فيها فالأصل براءة الذمة^(١).

﴿ القاعدة السادسة ﴾

كل ما أمر بقتله فإنه يقتل في الحل والحرم، كالوزغ^(٢).

﴿ القاعدة السابعة ﴾

كل مؤذٍ فإنه مستثنى، ومأمور بقتله سواء في الحل أو في الحرم^(٣).

﴿ الهدي ﴾

﴿ القاعدة الثامنة ﴾

كل هدي واجب يجب أن يكون في الحرم^(٤).

﴿ القاعدة التاسعة ﴾

كل ما وجب جبراً فإنه لا يؤكل منه كالدّم الذي لترك واجب أو فعل محظور، وما وجب شكرياً فهذا يأكل منه الإنسان ويهدي ويتصدق مثل دم المتعة والقرآن^(٥).

(١) (التعليق على الكافي ٤ / ١٦٧) (هذه القاعدة للشيخ فيها كلام واسع فليُنظر في مواضعه).

(٢) (التعليق على صحيح البخاري ٥٧٥٩).

(٣) (شرح عمدة الأحكام ٢ / ٤٩٥).

(٤) (التعليق على صحيح مسلم ٦ / ٢٣٠).

(٥) (التعليق على الكافي ٤ / ٢٣٢).



﴿ القاعدة العاشرة ﴾

قاعدة في باب الجهاد: كلما كان الغزو أخطر كان الفضل أعظم جزاءً وفاقاً^(١).



(١) (التعليق على مسلم ٩ / ٤٠٠).



﴿ قواعد في العبادات ﴾

﴿ القاعدة الأولى ﴾

كل من قدم عبادة مؤقتة قبل وقتها فإنها لا تُجزئه وتكون له نفلاً وعليه أن يعيدها بعد دخول الوقت^(١).

﴿ القاعدة الثانية ﴾

كل عبادة مؤقتة إذا أخرها الإنسان بدون عذر شرعي فإنها لا تقبل منه^(٢).

﴿ القاعدة الثالثة ﴾

كل عبادة مؤقتة إذا تركها الإنسان بدون عذر حتى خرج وقتها فإن قضاءها لا ينفعه^(٣).

﴿ القاعدة الرابعة ﴾

فعل المحظورات مع النسيان و الجهل لا أثر له، وترك المأمورات من الواجبات في العبادة، يُبطلها ولا بد من إعادتها^(٤). أو: - أن المحظورات يُعذر فيها الإنسان بالجهل والنسيان والإكراه، وأما المأمورات فإنها لا تسقط بالجهل والنسيان والإكراه بل يفعل الإنسان ما يقدر عليه^(٥).

(١) (شرح مشكاة المصابيح ٢ / ٥٠٨).

(٢) (التعليق على الكافي ٣ / ٤٤٢).

(٣) (فتاوى نور على الدرب ٧ / ١٨٣).

(٤) (دروس وفتاوى الحرمين ١٢ / ٥٣٦).

(٥) (اللقاءات الرمضانية ٢١٩).



﴿ القاعدة الخامسة ﴾

من ترك الواجب جاهلاً به فإنه لا يلزمه القضاء إلا في الوقت؛ لأنه مطالب به^(١).

﴿ القاعدة السادسة ﴾

جميع المحظورات إذا فعلها الإنسان جاهلاً فلا شيء عليه، لا إثم ولا قضاء ولا كفارة^(٢).

﴿ القاعدة السابعة ﴾

أن الإنسان إذا كان جاهلاً جهلاً يُعذر به فإنه لا يلزمه قضاء ما تركه من العبادات^(٣).

﴿ القاعدة الثامنة ﴾

أن من فعل محرماً في العبادة بطلت العبادة^(٤).

﴿ القاعدة التاسعة ﴾

إذا كان الحرام مختصاً بالعبادة أبطلها، وإذا كان عاماً لم يبطلها^(٥).

﴿ القاعدة العاشرة ﴾

كل مفسدات العبادات إن هم بها لكن لم يفعلها فإنها لا تُبطل^(٦).

(١) (التعليق على المنتقى ١/ ٢٦٣).

(٢) (شرح بلوغ المرام ٢/ ٣٥٧).

(٣) (اللقاءات الرمضانية ٦٢٠).

(٤) (التعليق على صحيح البخاري ٣/ ٢٢٧).

(٥) (دروس وفتاوى الحرميين ١٣/ ٢٢٣).

(٦) (شرح عمدة الأحكام ١/ ٤٧٤).



﴿ القاعدة الحادية عشرة ﴾

كل إنسان فعل العبادة على وجه مشروع فإننا لا نُبطلها إلا بدليل، لان الأصل الصحة و عدم المنع^(١).

﴿ القاعدة الثانية عشرة ﴾

كل شيء لا يعود به التحريم إلى ذات العبادة على وجه يختص بها فلا عبرة به^(٢).

﴿ القاعدة الثالثة عشرة ﴾

كل من دخل في واجب حرم قطعه بدون عذر، و كل من شرع في نفل جاز له قطعه إلا الحج و العمرة^(٣).

﴿ القاعدة الرابعة عشرة ﴾

كل ما كان من باب الآداب فهو للاستحباب حتى يقوم دليل على الوجوب أما ما كان من باب التعبد فهو للوجوب حتى يقوم الدليل على الاستحباب^(٤).

﴿ القاعدة الخامسة عشرة ﴾

الشارع لا يذم إلا على ترك واجب أو فعل محرم^(٥).

(١) (فتاوى نور على الدرب ٧ / ٢١٤).

(٢) (الدروس الفقهية ١ / ٢٨٥).

(٣) (شرح بلوغ المرام ٧ / ٢٧٩).

(٤) (شرح بلوغ المرام ١١ / ٤٠٣).

(٥) (التعليق على القواعد النورانية ١٠٣).



﴿ القاعدة السادسة عشرة ﴾

من اجتهد وعمل العبادة على اجتهاده و تبين خطؤه فإنه لا يؤمر بإعادتها^(١).

﴿ القاعدة السابعة عشرة ﴾

كل من أتى بما عليه في العبادة لم يجب عليه اعادتها^(٢).

﴿ القاعدة الثامنة عشرة ﴾

رفع الحرج عن هذه الأمة تارة يكون برفع المشروع بالكلية وتارة بتخفيفه وتارة بفعل بدله^(٣).

﴿ القاعدة التاسعة عشرة ﴾

الشارع إذا عبّر عن العبادة بجزئها دلّ على أن ذلك الجزء لا تصح العبادة إلا به^(٤). أو: - التعبير بالجزء عن الكل يدل على إنه ركن فيه^(٥).

﴿ القاعدة العشرون ﴾

أن ما ثبت في النفل ثبت في الفرض إلا بدليل وما ثبت في الفرض ثبت في النفل إلا بدليل^(٦).

(١) (شرح عمدة الأحكام ١ / ٣٠٤).

(٢) (شرح عمدة الأحكام ٢ / ١٦٣).

(٣) (تفسير سورة المائدة ١ / ١٣١).

(٤) (التعليق على صحيح البخاري ٧ / ١٧١).

(٥) (شرح بلوغ المرام ٣ / ٣٥).

(٦) (التعليق على المنتقى ١ / ٢٦٣).



﴿ القاعدة الحادية والعشرون ﴾

كل شيء يُنفى لوجود شيء فإنه يدل على تحريمه فيه، وكل شيء يُنفى لانتفاء شيء فإنه يدل على وجوبه فيه^(١).

﴿ القاعدة الثانية والعشرون ﴾

البدء بالأفضل قبل المفضول^(٢).

﴿ القاعدة الثالثة والعشرون ﴾

كل حركة تُقرب إلى الله فهي من ذكر الله^(٣).

﴿ القاعدة الرابعة والعشرون ﴾

الفضيلة إذا علقّت في ذات العبادة كان مراعاتها أولى من مراعاة الفضيلة المتعلقة بمكان العبادة^(٤).

﴿ القاعدة الخامسة والعشرون ﴾

إذا جاءت العبادة على وجوه متنوعة فإن هذه الوجوه كلها جائزة، بل إن الأفضل أن يفعل هذا تارة وهذا تارة^(٥).

(١) (التعليق على صحيح البخاري ١ / ٢٧٩).

(٢) (اللقاء الشهري ١).

(٣) (دروس وفتاوى الحرمين ٣ / ٢٤١).

(٤) (دروس فتاوى الحرمين ١٢ / ٥).

(٥) (فتاوى نور على الدرب ٤ / ٤٦١).



﴿ القاعدة السادسة والعشرون ﴾

المحافظة على ذات العبادة أولى من المحافظة على زمانها أو مكانها ما دام الوقت مُتسعاً^(١).

﴿ القاعدة السابعة والعشرون ﴾

كل عبادة رُتِبَ عليها مغفرة الذنب بدون تقييد فيجب أن تقيد بالصغائر^(٢).

﴿ القاعدة الثامنة والعشرون ﴾

الشارع قد نهى عن التشبه بالحيوان مطلقاً لا سيما في العبادة^(٣).

﴿ القاعدة التاسعة والعشرون ﴾

الشك بعد فراغ العبادة لا يؤثر ما لم يتيقن^(٤).

﴿ القاعدة الثلاثون ﴾

الشيء المحرم لا ينفذ ولا يصح^(٥).

﴿ القاعدة الحادية والثلاثون ﴾

القضاء يحكي الأداء^(٦).

(١) لقاءات الباب المفتوح / ١ / (٧٥١).

(٢) التعليق على المنتقى / ١ / (١٠١).

(٣) التعليق على المنتقى / ١ / (٢٠٣).

(٤) لقاءات الباب المفتوح / ٣ / (٢٩٢).

(٥) الشرح الممتع / ١٥ / (٣٠٣).

(٦) فتاوى نور على الدرب / ٥ / (٥١٢).



﴿ القاعدة الثانية والثلاثون ﴾

كل من أوجب كفارة بدون دليل لا يُسلم له^(١).

﴿ القاعدة الثالثة والثلاثون ﴾

التردد في الدخول يمنع الدخول، والتردد في القطع لا يقطع^(٢).

﴿ القاعدة الرابعة والثلاثون ﴾

لا يجوز للإنسان أن يتعرض لما فيه ضرر على نفسه^(٣).

﴿ القاعدة الخامسة والثلاثون ﴾

أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إذا نهى عن شيء لزمانه أو مكانه فإنه لا يصح؛ لأن تصحيحه مضادة لأمر الله ورسوله^(٤).

﴿ القاعدة السادسة والثلاثون ﴾

البناء على غلبة الظن^(٥).

﴿ القاعدة السابعة والثلاثون ﴾

إذا لم نعلم بشيء إنه مشروع فالأصل عدم مشروعيته^(٦).

(١) (اللقاءات الرمضانية ٧٩٧)

(٢) (لقاءات الباب المفتوح ١٠ / ٢٨٨).

(٣) (الدروس الفقهية ١ / ٩٣).

(٤) (شرح بلوغ المرام ٢ / ٣٢٨).

(٥) (شرح بلوغ المرام ٣ / ١٩٠).

(٦) (شرح بلوغ المرام ٤ / ٧٧).



﴿ كتاب البيوع ﴾

﴿ القاعدة الأولى ﴾

أن ما حُرِّم لكسبه فهو حرام على الكاسب فقط، وأما على غيره فإنه حلال إذا أُخذ بطريق حلال^(١).

﴿ القاعدة الثانية ﴾

ما حرم لكسبه فهو حرام على الكاسب دون غيره، وما حُرِّم لأجله فهو حرام على الكاسب وعلى غيره^(٢).

﴿ القاعدة الثالثة ﴾

كل عين محرمة وكل منفعة محرمة فإن عوضها محرم^(٣).

﴿ القاعدة الرابعة ﴾

إن الله إذا حرم شيئاً حرم ثمنه، وإذا أحل شيئاً أحل ثمنه^(٤).

﴿ القاعدة الخامسة ﴾

كل ما حُرِّم استعماله حُرِّم بيعه^(٥).

(١) لقاءات الباب المفتوح ٧ / ٢٥٠.

(٢) شرح عمدة الأحكام ٢ / ٥٤٣.

(٣) اللقاء الشهري ١ / ٥٩.

(٤) اللقاء الشهري ١ / ٣٢٨.

(٥) لقاءات الباب المفتوح ٥ / ٣٧٩.

﴿ القاعدة السادسة ﴾

كل ثياب يحرم لبسها يحرم تفصيلها وبيعها وشراؤها^(١).

﴿ القاعدة السابعة ﴾

جميع السباع الي يصاد بها أو يحترز بها الإنسان فإنه يجوز بيعها إلا الكلب^(٢).

﴿ القاعدة الثامنة ﴾

لا يجوز أن يبيع الإنسان شيئاً على شخص يغلب على ظنه أنه يستعمله في شيء محرم^(٣).

﴿ القاعدة التاسعة ﴾

كل شيء مجهول لا يجوز بيعه لأنه غرر^(٤).

﴿ القاعدة العاشرة ﴾

لا يجوز للإنسان أن يغلب غيره غلبةً لا يقتضيها ارتفاع السعر^(٥).

﴿ القاعدة الحادية عشرة ﴾

كل معاملة تدور بين المغنم والمغرم فهي ميسر ولا تجوز إلا في ثلاثة أشياء،

(١) (فتاوى على الطريق ٥١٩).

(٢) (التعليق على الكافي ٥ / ١٥).

(٣) (اللقاءات الرمضانية ٨٧).

(٤) (الدروس الفقهية ٢ / ٤٠٣).

(٥) (فتاوى نور على الدرب ٩ / ٢٠).



وهي: المسابقة على الخيل، والإبل، والسهام^(١).

القاعدة الثانية عشرة

العقد إذا كان الإنسان فيه إما سالمًا وإما غانمًا فهذا لا بأس به، وأما إذا كان إما غانمًا وإما غارمًا فإن هذا لا يجوز^(٢).

القاعدة الثالثة عشرة

بيع الغرر كل ما فيه جهالة واحتمال للغنم أو الغرم^(٣).

القاعدة الرابعة عشرة

قاعدة في باب الثُّنيا: أن يكون المستثنى معلومًا سواء علمت نسبته إلى المستثنى منه أم لم تعلم^(٤).

باب الربا

القاعدة الخامسة عشرة

إذا كان الربويان من جنس واحد اشترط في ذلك شرطان: التساوي، والتقابض في المجلس، وإن كان من جنس مُختلف اشترط شرط واحد وهو: التقابض في المجلس^(٥).

(١) (اللقاءات الرمضانية ١١٤)

(٢) (اللقاء الشهري ١ / ٣٧).

(٣) (شرح بلوغ المرام ٩ / ١٥١).

(٤) (التعليق على الكافي ٥ / ١٣٥).

(٥) (التعليق على صحيح مسلم ٨ / ١٧٠).



﴿ القاعدة السادسة عشرة ﴾

إذا بيع مكيل بجنسه وجب شيئان: التساوي والقبض قبل التفرق^(١).

﴿ القاعدة السابعة عشرة ﴾

أنه يشترط في الثمن والمثمن ألا يكون بينهما ربا نسيئة، فإن كان بينهما ربا نسيئة لم يصح إسلام أحدهما في الآخر^(٢).

﴿ القاعدة الثامنة عشرة ﴾

كل شيئين يجري بينهما ربا الفضل فيبينهما ربا نسيئة ولا عكس^(٣).

﴿ القاعدة التاسعة عشرة ﴾

معاملة البنوك على وجهٍ مباح لا بأس بها^(٤).

﴿ القاعدة العشرون ﴾

كل قرض جرّ منفعة فهو ربا^(٥).



(١) (الشرح الممتع ٨ / ٤٢٠).

(٢) (الشرح الممتع ٩ / ٨٢).

(٣) (الشرح الممتع ٨ / ٤٣٨).

(٤) (لقاءات الباب المفتوح ٣ / ٥٩٦).

(٥) (لقاءات الباب المفتوح ٨ / ٣١).



﴿ باب الرضا ﴾

﴿ القاعدة الحادية والعشرون ﴾

كل شيء أخذ بإذن الشرع أو بإذن مالكة فإنه غير مضمون^(١). أو: - ما ترتب على المأذون فليس بمضمون، وما ترتب على غير المأذون فهو مضمون^(٢).

﴿ القاعدة الثانية والعشرون ﴾

الأمين لا يضمن إلا بتعدٍ أو تفريط^(٣).

﴿ القاعدة الثالثة والعشرون ﴾

أن المثلي يضمن بمثله والمتقوم يضمن بقيمته^(٤).

﴿ القاعدة الرابعة والعشرون ﴾

الأصل في من قبض ملك غيره أنه مضمون عليه^(٥).

﴿ القاعدة الخامسة والعشرون ﴾

الأصل فيما أتلفته البهيمة عدم الضمان (العجماء جبار)^(٦).

(١) (شرح قواعد ابن رجب ١ / ٣٤٠).

(٢) (الشرح الممتع ١٤ / ١٠٠).

(٣) (الشرح الممتع ١٠ / ١١٩).

(٤) (الشرح الممتع ١٠ / ١١٩).

(٥) (الشرح الممتع ١٠ / ١٣٣).

(٦) (الشرح الممتع ١٠ / ٢١٣).



﴿ القاعدة السادسة والعشرون ﴾

من أضرط إلى شيء وطلب من شخص فأبى عليه حتى مات والشخص قادر على دفع ضرورته فإنه يضمن^(١).

﴿ القاعدة السابعة والعشرون ﴾

كل إنسان له ولاية في التصرف حتى لو تبين خطؤه فلا ضمان عليه فضلاً عن أن تأتي الأمور بغير اختياره وبغير ما يتوقع^(٢).

﴿ باب الخيار ﴾

﴿ القاعدة الثامنة والعشرون ﴾

كل تصرف يدل على الإختيار فإنه يبطل الخيار^(٣).

﴿ باب الوكالة ﴾

﴿ القاعدة التاسعة والعشرون ﴾

من أخذ من الناس أموالاً لشيءٍ معين فإنه لا يصرفها في غيره إلا بعد استئذانهم^(٤).

(١) (شرح المنتقى ٥/٤٩٦)

(٢) (تفسير سورة النساء ١/٢٥).

(٣) (التعليق على الكافي ٥/١٩١).

(٤) (اللقاء الشهري ١/٢٥١).



﴿ القاعدة الثلاثون ﴾

أن من يتصرف لغيره فإنه يجب عليه أن يعمل بالأحسن^(١).

﴿ القاعدة الحادية والثلاثون ﴾

كل من خيّر بين شيئين وهو متصرف لغيره فتخييره مصلحه وليس تخيير تشبه^(٢).

﴿ القاعدة الثانية والثلاثون ﴾

الأصل في أموال المحترمين العصمة وأنت لا تتصرف فيها إلا حسب ما أذن لك فيها^(٣).

﴿ القاعدة الثالثة والثلاثون ﴾

كل من له التصرف في شيء فله أن يوكل وله أن يتوكل، ومن ليس له التصرف فيه فليس له أن يوكل وليس له أن يتوكل^(٤).

﴿ القاعدة الرابعة والثلاثون ﴾

الوكيل يتصرف بالإذن، فوجب أن يكون تصرفه بحسب ما أذن له فيه ولا يتعداه، إما لفظاً وإما عرفاً^(٥).

(١) (الشرح الممتع ٩/٣٠٧).

(٢) (الشرح الممتع ١٥/١٥٧).

(٣) (الشرح الممتع ٩/٣٩٧).

(٤) (الشرح الممتع ٩/٣٢٦).

(٥) (الشرح الممتع ٩/٣٥٠).



﴿ القاعدة الخامسة والثلاثون ﴾

كل ما دل عليه العرف أو القرينة مما يحتمله كلام الموكل وليس فيه محذور شرعي فإنه صحيح^(١).

﴿ القاعدة السادسة والثلاثون ﴾

ما وصل إلى وكيل الشخص فكأنما وصل إلى الشخص نفسه^(٢).

﴿ القاعدة السابعة والثلاثون ﴾

كل تصرف من الموكّل يدل على رجوعه عن الوكالة فإنه يقتضي بطلان الوكالة^(٣).

﴿ القاعدة الثامنة والثلاثون ﴾

كل إنسان وكيل أو ولي أو ناظر لا يمكن أن يُعامل نفسه بهذا الذي هو وكيل عليه^(٤).

﴿ القاعدة التاسعة والثلاثون ﴾

الوكيل لا يضمن إلا إذا تعدّى أو فرط^(٥).

﴿ القاعدة الأربعون ﴾

كل عقد جائز إذا مات العاقد انفسخ تلقائياً سواءً الوكالة أو المضاربة أو غيرها^(٦).

(١) (الشرح الممتع ٩ / ٣٨١).

(٢) (اللقاءات الرمضانية ٢٥٣).

(٣) (التعليق على الكافي ٦ / ٦١).

(٤) (التعليق على الكافي ٥ / ٥١٣).

(٥) (التعليق على الكافي ٦ / ٢٥٨).

(٦) (التعليق على الكافي ٦ / ١١٩).



﴿ القاعدة الحادية والأربعون ﴾

الأصل في العبادات منع التوكيل فيها^(١).

﴿ باب العارية والهديعة والرهن ﴾

﴿ القاعدة الثانية والأربعون ﴾

أن من قبض الشيء لحظ نفسه لم يُقبل قوله في الرد كالمستعير، ومن قبضه لحظ مالكة قبل قوله في الرد، ومن قبضهما لحظهما جميعاً مثل الرهن والعين المؤجرة لم يُقبل قوله في الرد^(٢).

﴿ القاعدة الثالثة والأربعون ﴾

كل إنسان أمين فإنه يُقبل قوله فيما ائتمن فيه^(٣).

﴿ القاعدة الرابعة والأربعون ﴾

كل أمين تعدى فإن ائتمانه يزول وتكون يده يد غاصب^(٤).

﴿ القاعدة الخامسة والأربعون ﴾

كل من كان المال بيده بإذن من الشارع أو بإذن من المالك فهو أمين، ومن

(١) (الشرح الممتع ٣٤٣/٩).

(٢) (الشرح الممتع ١٦٨/٩).

(٣) (الشرح الممتع ١٧٩/٩).

(٤) (التعليق على الكافي ٥/٤٥٨).



كان في يده بغير إذن من الشارع أو من المالك فليس بأمين^(١).

﴿ القاعدة السادسة والأربعون ﴾

كل ما جاز بيعه جاز رهنه^(٢).

﴿ باب الحوالة والكفالة ﴾

﴿ القاعدة السابعة والأربعون ﴾

الحوالة من باب الاستيفاء، فإذا انقلبت إلى معاوضة صار لا بد من مراعاة شروط البيع المعروفة^(٣).

﴿ القاعدة الثامنة والأربعون ﴾

أن كل شخص لا يمكن الاستيفاء منه لو تغيب المكفول فإنه لا يصح أن يكفل^(٤).

﴿ باب الإجارة ﴾

﴿ القاعدة التاسعة والأربعون ﴾

لا بد من ذكر كل ما يختلف به القصد واستيفاء المنفعة^(٥).

(١) (الشرح الممتع ٩ / ٣٩٠).

(٢) (دروس وفتاوى الحرمين ١٢ / ٦٤).

(٣) (الشرح الممتع ٩ / ٢١٥).

(٤) (الشرح الممتع ٩ / ٢٠٧).

(٥) (الشرح الممتع ١٠ / ٤٩).



﴿ القاعدة الخمسون ﴾

كل عمل لا يقع إلا قرابة فلا يصح عقد الاجارة عليه^(١).
وله رَحِمَهُ اللهُ ضابط آخر وهو: - ضابط الاجارة في القرب: ما كان نفعه متعدياً
جاز أخذ الأجرة عليه، وما لم يكن فإنه لا يجوز أن تؤخذ الأجرة عليه^(٢).

﴿ القاعدة الحادية والخمسون ﴾

الأعيان التي يُخْلَفُ بعضها بعضاً يجوز عقد الاجارة عليها^(٣).

﴿ باب الخصب ﴾

﴿ القاعدة الثانية والخمسون ﴾

جميع الأيدي المترتبة على يد الغاصب العشرة^(٤). كلها أيدي ضمان إلا ما
دخل على أنه لا ضمان عليه فإنه لا يصبح ضامناً^(٥).

﴿ القاعدة الثالثة والخمسون ﴾

الزيادة للمالك والنقص على الغاصب^(٦).

(١) (الشرح الممتع ١٠ / ٥٨).

(٢) (التعليق على الكافي ٦ / ٢٠٣).

(٣) (التعليق على الكافي ٦ / ١٩٨).

(٤) (انظر القاعدة (٩٣) من قواعد ابن رجب).

(٥) (التعليق على الكافي ٦ / ٤٧٤).

(٦) (الشرح الممتع ١٠ / ١٦٠).



﴿ القاعدة الرابعة والخمسون ﴾

كل نقص يترتب على فعل غاصب أو على غير فعله في المغصوب فإنه مضمون على الغاصب^(١).

﴿ باب الشركة ﴾

﴿ القاعدة الخامسة والخمسون ﴾

جميع الشركات في الأموال وكذلك في المساقاة والمزارعة والمغارسة أنه لا بد أن يشترك الطرفان في المغنم والمغرم^(٢).

﴿ القاعدة السادسة والخمسون ﴾

كل تصرف من مصلحة الشركة فهو جائز^(٣).

﴿ القاعدة السابعة والخمسون ﴾

الوضعية بقدر المال في جميع أنواع الشركة^(٤).

﴿ القاعدة الثامنة والخمسون ﴾

المشترك بين شخصين إذا احتاج إلى زيادة في التجديد لم يُجبر أحدهم، وإن احتاج إلى دفع ضرر أُجبر الآخر^(٥).

(١) (الشرح الممتع ١٠ / ١٧٠).

(٢) (التعليق على الكافي ٦ / ١٦٠).

(٣) (التعليق على الكافي ٦ / ٨٨).

(٤) (الشرح الممتع ٩ / ٤٣٩).

(٥) (التعليق على الكافي ٥ / ٥٧٠).



﴿ باب اللقطة ﴾

﴿ القاعدة التاسعة والخمسون ﴾

كل ما يمتنع من صغار السباع فإنه لا يجوز التقاطه، لكن يُستثنى من ذلك ما إذا خاف عليها من قطاع الطريق^(١).

﴿ القاعدة الستون ﴾

كل من بيده مال جهل صاحبه وأيس من العثور عليه فله أن يتصدق به بشرط الضمان^(٢).

﴿ القاعدة الحادية والستون ﴾

إذا غلب على الظن أن هذا متروك رغبة عنه فهو لمن وجده^(٣).

﴿ الثانية والستون ﴾

الذي يحرم التقاطه لا يمكن أن يبرأ منه إلا برده إلى مالكه أو نائبه أو الإمام^(٤).

﴿ الثالثة والستون ﴾

قاعدة في المواد المختلطة بنجس أو محرم: إذا كان الخليط محرماً أكثر من

(١) (التعليق على صحيح البخاري ١/ ٣٣٣).

(٢) (الشرح الممتع ١٠ / ١٩٥).

(٣) (شرح بلوغ المرام ٩ / ٥٨).

(٤) (التعليق على الكافي ٦ / ٣٢٩).



نصفه فهو حرام، وإن كان أقل نظرنا إن كان يؤثر في الطاهر فهو حرام، وإن كان لا يؤثر فهو حلال^(١).



(١) (لقاءات الأفتيات المسلمة ١٨٣). (مثل خلط الكحول مع الطيب)



﴿ كتاب النكاح ﴾

﴿ القاعدة الأولى ﴾

جميع العقود تنعقد بما دل عليها عرفاً، سواء كانت باللفظ الوارد أو بغير اللفظ الوارد، وسواء كان ذلك في النكاح أو في غير النكاح^(١).

﴿ القاعدة الثانية ﴾

لا يزوّج المرأة إلا ذكور عصبتها^(٢).

﴿ القاعدة الثالثة ﴾

ما صح ثمناً أو أجرة صح صداقاً^(٣).

﴿ القاعدة الرابعة ﴾

كلما بطل المسمى وجب مهر المثل^(٤).

﴿ القاعدة الخامسة ﴾

كل فرقة جاءت من قبل الزوجة قبل الدخول فإنها تسقط المهر^(٥).

(١) (الشرح الممتع ١٢ / ٤٠).

(٢) (اللقاء الشهري ٣ / ٥٤٨).

(٣) (التعليق على صحيح البخاري ١٦ / ٥٥٥).

(٤) (الشرح الممتع ١٢ / ٢٦٥).

(٥) (الدروس الفقهية ٣ / ١٦٧).



﴿ القاعدة السادسة ﴾

فرع الزوجة إن نزلوا هؤلاء محارم للزوج، وفرع الزوج وإن نزلوا محارم للزوجة^(١).

﴿ القاعدة السابعة ﴾

كل من يحرم في النكاح تحريمًا مؤبدًا فهن محارم، وأما من يحرم تحريمًا إلى أمدٍ فليسوا بمحارم^(٢).

﴿ القاعدة الثامنة ﴾

أن الإنسان إذا تزوج امرأة ودخل بها حرم عليه أصلها وإن علا وفرعها وإن نزل^(٣).

﴿ القاعدة التاسعة ﴾

ليس كل من جاز النظر إليها صارت محرماً، لكن كل من صارت محرماً يجوز النظر إليها؛ لأن النظر أوسع من باب المحرمية^(٤).

﴿ القاعدة العاشرة ﴾

كل من لا يجوز العقد عليها فإنه تحرم خطبتها تصريحاً، وأما تعريضاً ففيه تفصيل^(٥).

(١) (تفسير سورة النور ١٧١).

(٢) (تفسير سورة الأحزاب ٤٥٦).

(٣) (لقاءات الباب المفتوح ١٣/٧).

(٤) (التعليق على صحيح البخاري ١٠/١٦٨).

(٥) (الشرح الممتع ١٢ / ٢٧).



﴿ القاعدة الحادية عشرة ﴾

يحرم الجمع بين كل امرأتين لو قُدر أن إحداهما ذكر والأخرى أنثى، لم يحلَّ له أن يتزوج بها من أجل الصهر^(١).

﴿ القاعدة الثانية عشرة ﴾

كل شخص يقع منه الطلاق بغير اختيار حقيقي فليس عليه طلاق^(٢).

﴿ القاعدة الثالثة عشرة ﴾

كل نكاح مؤقت بعمل أو زمن فإنه نكاح متعة ولا يجوز^(٣).

﴿ باب الرضاع ﴾

﴿ القاعدة الرابعة عشرة ﴾

الرضاع لا يؤثر إلا في الراضع وذريته فقط، أما آباؤه وإخوانه وأعمامه وأخواله فلا علاقة لهم بالرضاع إطلاقاً^(٤).

﴿ القاعدة الخامسة عشرة ﴾

قاعدة في أولاد المرضعة: جميع أولادها من ذكور وإناث من زوجها التي

(١) (التعليق على صحيح البخاري ١١/٢٧٧).

(٢) (شرح بلوغ المرام ١٢/١٣٦).

(٣) (الشرح الممتع ١٢/١٨٢).

(٤) (شرح عمدة الأحكام ٢/٧٠١).



أرضعت وهي في عصمته أو من زوج سابق أو من زوج لاحق كلهم يكونون إخوة للراضع، وأولاد زوجها الذي أرضعت وهي في عصمته يكونون كذلك إخوة للراضع سواء كانوا من زوجة سابقة أو لاحقه أو من التي أرضعت^(١).

﴿ باب الظهار ﴾

﴿ القاعدة السادسة عشرة ﴾

من شبه زوجته أو بعضها ببعض أو بكل من تحرم عليه تحريماً مؤبداً بنسب أو رضاع أو مصاهرة فهو مظاهر^(٢).



(١) (التعليق على صحيح مسلم ٧ / ١٨٧).

(٢) (الشرح الممتع ١٣ / ٢٤٠).



﴿ كتاب الأطحمة ﴾

﴿ القاعدة الأولى ﴾

الأصل في الأطحمة الحل^(١).

﴿ القاعدة الثانية ﴾

كل حيوان البحر حلال^(٢).

﴿ القاعدة الثالثة ﴾

كل ما أمر الشارع بقتله أو نهى عن قتله فهو حرام^(٣).

﴿ القاعدة الرابعة ﴾

يحرم كل ماله مخلب من الطير يصيد به^(٤).

﴿ القاعدة الخامسة ﴾

يحرم كل ماله نابٌ من السباع يفترس به^(٥).

﴿ القاعدة السادسة ﴾

إذا اضطرَّ إلى محرم تندفع به ضرورته فله أن يأخذه^(٦).

(١) (الشرح الممتع ١٥ / ٥).

(٢) (الشرح الممتع ١٥ / ١٥).

(٣) (الشرح الممتع ١٥ / ٢٦).

(٤)

(٥) (فرائد الفوائد ١١٥).

(٦) (الدروس الفقهية ٣ / ٦١٠).



القاعدة السابعة

كل ما أبين من حيوان فله حكم ميتة هذا الحيوان حلاً وطهراً وحرمةً ونجاسة^(١).

القاعدة الثامنة

كل الذبائح المشروعة حكمها حكم الأضحية مثل: العقيقة والفدية والهدي^(٢).

القاعدة التاسعة

الأصل في الفعل الصادر من أهله الصحة حتى يقوم دليل الفساد^(٣).
أو: كل فعل وقع من أهله فلا تسأل عن كلفه، ولا عن شروطه ولا عن أي شيء يتصل به^(٤).

القاعدة العاشرة

ليس كل خبيث محرماً، لكن كل محرماً فهو خبيث - بمعنى أنه رديء وأنه لا يصلح ولا تستقيم الحال به وليس بمعنى نجس -^(٥).

(١) (شرح بلوغ المرام / ١ / ١٣٦).

(٢) (لقاءات الباب المفتوح / ٩ / ١٦١).

(٣) (الشرح الممتع / ١٥ / ٨٤).

(٤) (شرح البخاري / ١٢ / ٢٦٦). (هذه القاعدة كثيراً ما يذكرها الشيخ رَحِمَهُ اللهُ عند مسألة: أتنا لحم ولا

ندري هل سمو الله عليه أم لا؟)

(٥) (التعليق على صحيح مسلم / ٣ / ٤٢٠).



﴿ باب الحقيقة ﴾

﴿ القاعدة الحادية عشرة ﴾

وقت العقيقة في اليوم الذي قبل ولادته - أي من الاسبوع - تكون العقيقة إن ولد يوم الأربعاء فالعقيقة يوم الثلاثاء وإن ولد يوم الثلاثاء فالعقيقة يوم الإثنين^(١).



(١) (لقاءات الباب المفتوح ٧/٤٢٦).



﴿ كتاب الجنايات ﴾

﴿ القاعدة الأولى ﴾

سراية الجناية مضمونة، وسراية القود غير مضمونة. إلا إذا اقتصر قبل البرء فإن سراية الجناية لا تكون مضمونة^(١).

﴿ القاعدة الثانية ﴾

إذا اجتمع متسبب ومباشر فالضمان على المباشر، لأنه هو الذي باشر الجناية^(٢).

﴿ القاعدة الثالثة ﴾

كل حادث ليس بتفريطٍ من السائق ولا بتعدٍ منه فإنه لا شيء عليه فيه^(٣).

﴿ القاعدة الرابعة ﴾

كل عضو أشل ففيه حُكومة إلا الأنف والأذن ففيهما الدية ولو كان أشل^(٤).

﴿ القاعدة الخامسة ﴾

كل من جنى على عضو فأشله فعليه ديته، إلا الأنف والأذن^(٥).

(١) (شرح بلوغ المرام ١٣ / ٧٣) و (التعليق على صحيح البخاري ٩ / ٤٨٤).

(٢) (اللقاء الشهري ٢ / ٤٥٣).

(٣) (اللقاء الشهري ٣ / ٦٩٥).

(٤) (التعليق على المنتقى ٥ / ٤٥٠).

(٥) (الدروس الفقهية ٣ / ٤٢٨).



﴿ القاعدة السادسة ﴾

ما كان في الإنسان منه اثنان ففيهما جميعاً الدية، وفي الواحد نصف الدية^(١).

﴿ القاعدة السابعة ﴾

من جنى على شخص فأذهب من الإنسان منفعة لا يوجد في الجسم لها نظير، فإنه يلزمه دية كاملة^(٢).

﴿ القاعدة الثامنة ﴾

من اضطر إلى شيء و طلب من شخص فأبى عليه حتى مات والشخص قادر على دفع ضرورته فإنه يضمن^(٣).

﴿ القاعدة التاسعة ﴾

من قتل نفسه بشيء في الدنيا عذب به في نار جهنم على صفة ما قتل نفسه^(٤).



(١) (التعليق على المنتقى ٥ / ٤٤٩)

(٢) (التعليق على المنتقى ٥ / ٤٦٣).

(٣)

(٤) (التعليق على المنتقى ٥ / ٤٢٣).



﴿ كتاب الأيمان ﴾

﴿ القاعدة الأولى ﴾

كل يمين على شيء ماضٍ فيه ليست فيها كفارة^(١).

﴿ القاعدة الثانية ﴾

كل قول عن غضب لا يملك الإنسان فيه نفسه فلا عبرة به^(٢).



(١) لقاءات الباب المفتوح ٨ / ٦١.

(٢) تفسير سورة المائدة ٢ / ٣١٧.



﴿ كتاب القضاء والشهادات والإقرار ﴾

﴿ القاعدة الأولى ﴾

كل غارم فالقول قوله^(١).

﴿ القاعدة الثانية ﴾

أو إذا اختلف اثنان في شيء فالقول قول الغارم^(٢).

﴿ القاعدة الثالثة ﴾

كل من قُلنا: القول قوله في حقوق الأدميين فإنه لا بد من اليمين، أما في حقوق الله فلا^(٣).

﴿ القاعدة الرابعة ﴾

أن العبرة في الألفاظ بمعانيها^(٤).

﴿ القاعدة الخامسة ﴾

متى ادعى أحدهما ما يخالف الظاهر مخالفة بينة فإننا لا نقبله^(٥).

(١) (الشرح الممتع ٨ / ٣٥٢).

(٢) (التعليق على الكافي ٦ / ٥٢٢).

(٣) (التعليق على الكافي ٦ / ١٣٧).

(٤) (الشرح الممتع ٨ / ٣٤٩).

(٥) (الشرح الممتع ٩ / ١٦٦).



﴿ القاعدة السادسة ﴾

كل من له حق فله أن يسقطه كله، وله أن يسقط بعضه، وله أن يسقطه إلى جنسٍ آخر إذا كان يملك ذلك شرعاً^(١).

﴿ القاعدة السابعة ﴾

أن ما كان من حقوق الأدميين فإنه يحلف فيه، وما كان من حقوق الله فإنه لا يحلف فيه^(٢).

﴿ القاعدة الثامنة ﴾

أن الرجوع عن الاقرار بحق الغير لا يُقبل^(٣).

﴿ القاعدة التاسعة ﴾

كلما كانت الشهادة تتضمن جلب نفع إلى الشاهد أو دفع ضرر فإنها لا تقبل^(٤).

﴿ القاعدة العاشرة ﴾

التعزير يختلف باختلاف الأحوال والأشخاص^(٥).

(١) (فتاوى على الطريق ٦٠٦).

(٢) (الشرح الممتع ٤٧٢ / ١٥).

(٣) (التعليق على المنقى ٥ / ٥٥٥).

(٤) (الدروس الفقهية ٣ / ٧٥١).

(٥) (شرح بلوغ المرام ١٣ / ٥٠٩).



﴿ القاعدة الحادية عشرة ﴾

التعزير واجب في كل معصية لا حد فيها ولا كفارة^(١).

﴿ القاعدة الثانية عشرة ﴾

حرز المال ما جرت العادة بحفظه فيه^(٢).

﴿ باب الوقف ﴾

﴿ القاعدة الثالثة عشرة ﴾

كل وقف تعطلت منافعه فإنه يجب بيعه ويصرف في مثله لئلا يتعطل^(٣).



(١) (الشرح الممتع ١٤ / ٢٤٦).

(٢) (الشرح الممتع ١٤ / ٣٤٤).

(٣) (التعليق على الكافي ٦ / ٦٣٠).



﴿ قواعد في المعاملات ﴾

﴿ القاعدة الأولى ﴾

لا يُطالب المبيع في المعاملات بالدليل^(١).

﴿ القاعدة الثانية ﴾

الإشارة المفهومة تقوم مقام العبارة المنطوقة^(٢).

﴿ القاعدة الثالثة ﴾

الأصل في المعاملات الحل والصحة ما لم يوجد دليل على التحريم والفساد^(٣).

﴿ القاعدة الرابعة ﴾

الخراج بالضمان، والغرم بالغنم^(٤).

﴿ القاعدة الخامسة ﴾

أن الشروط المخالفة لكتاب الله باطلة مرفوضة حتى لو أكدت^(٥).

(١) (الشرح الممتع ١٥ / ٣٧٧)

(٢) (التعليق على صحيح البخاري ١ / ٣٠٨).

(٣) (الشرح الممتع ٩ / ١٢٠).

(٤) (لقاءات الباب المفتوح ١ / ٣١٧).

(٥) (شرح عمدة الأحكام ٢ / ٥٤٩).



﴿ القاعدة السادسة ﴾

الشروط التي لا تخالف كتاب الله شروط صحيحة ثابتة^(١).

﴿ القاعدة السابعة ﴾

الصحيح من العبادات و المعاملات: ما اجتمعت فيه شروط الصحة وانتفت فيه الموانع^(٢).

﴿ القاعدة الثامنة ﴾

كل شيء يشترط فيه الدين، فإن هذا الشرط معتبر بحسب الضرورة، بمعنى أننا نعتبره بحسب الإمكان^(٣).

﴿ القاعدة التاسعة ﴾

كل شرط فاسد وكل عقد فاسد، لا يكفي فيه أن يقال: هو فاسد فقط، بل يُقال: هو حرام ايضاً ويأثم به الإنسان^(٤).

﴿ القاعدة العاشرة ﴾

كل عقد محرم فإنه لا يترتب عليه آثاره^(٥).

(١) شرح عمدة الأحكام ٢ / ٥٥٠.

(٢) شرح التعبيرات الواضحات ٦٤.

(٣) التعليق على المنتقى ٤ / ٣١٥.

(٤) التعليق على المنتقى ١ / ٢٦٠.

(٥) الشرح الممتع ١٠ / ١٧.



﴿ القاعدة الحادية عشرة ﴾

جميع العقود والشروط الفاسدة عقدها حرام واشتراطها حرام^(١).

﴿ القاعدة الثانية عشرة ﴾

كل عقد جائز إذا تضمن فسخه ضررًا صار عقدًا لازمًا^(٢).

﴿ القاعدة الثالثة عشرة ﴾

إذا كان العقد وسيلة لازمة أو غالبية إلى شيءٍ محرم فإن ذلك العقد يكون حرام^(٣).

﴿ القاعدة الرابعة عشرة ﴾

كل من أكره على عقدٍ فإن العقد لا يصح، أي عقدٍ كان سواءً كان هبةً أم بيعًا أم شراءً أم إجارةً^(٤).

﴿ القاعدة الخامسة عشرة ﴾

إذا اختلف في صحة العقد أو فساده، فالقول قول من يدعي الصحة، لأن الأصل في عقود المسلمين السلامة^(٥).

(١) (الشرح الممتع ١٠ / ٢٥).

(٢) (التعليق على الكافي ٦ / ٤١١).

(٣) (فتاوى نور على الدرب ١ / ١٧٥).

(٤) (التعليق على البخاري ١٥ / ٣٧٤).

(٥) (التعليق على الكافي ٥ / ٤٦٤).



﴿ القاعدة السادسة عشرة ﴾

لا يخرج ملك الإنسان اضطرارًا إلا بحق^(١).

﴿ القاعدة السابعة عشرة ﴾

كل هدية يكون سببها العمالة فإنها تكون حرامًا^(٢).

﴿ القاعدة الثامنة عشرة ﴾

عدم مؤاخذه العبد بما لم يقصده في لفظه^(٣).

﴿ القاعدة التاسعة عشرة ﴾

ما قُيد بالأشهر فإنه يعتبر بالأهلة^(٤).

﴿ القاعدة العشرون ﴾

ما أوجب الله عزَّجَلَّ لحق الإنسان، فأسقط حقه فلا إثم على من لم يقم به^(٥).

﴿ القاعدة الحادية والعشرون ﴾

من تحيل على إسقاط واجب فإنه لا يسقط، ومن تحيل على فعل محرم فإنه لا يحل^(٦).

(١) (شرح بلوغ المرام ١٤ / ٦٥٨).

(٢) (التعليق على صحيح البخاري ١٥ / ٧٩٧).

(٣) (تفسير سورة القرة ٣ / ٩٣).

(٤) (التعليق على البخاري ١١ / ٥٠٣).

(٥) (تفسير سورة آل عمران ١ / ٢١٥).

(٦) (التعليق على البخاري ١٥ / ٣٩٥).



﴿ القاعدة الثانية والعشرون ﴾

ما جاز فعله جاز أخذ العوض عنه (١).

﴿ القاعدة الثالثة والعشرون ﴾

من ملك ذا رحمٍ مَحْرَمٍ منه بنسبٍ عَتَقَ عليه بمجرد الملك (٢).

﴿ القاعدة الرابعة والعشرون ﴾

من استحق بوصف فإنه يقدم من كان أقوى في هذا الوصف (٣).



(١) (شرح بلوغ المرام ١٠ / ٢٣٠).

(٢) (التعليق على القواعد النورانية ٥١٩)

(٣) (الشرح الممتع ١١ / ٤٤).



﴿ قواعد وأصول عامة ﴾

﴿ القاعدة الأولى ﴾

الحكم يدور مع علته وجوداً وعدمًا، وإن ثبت بعله زال بزوالها^(١).

﴿ القاعدة الثانية ﴾

الأصل في جميع الأشياء الحل من أعيان و أقوال و أفعال و معاملات و غيرها إلا ما دل الدليل على من منعه^(٢).

﴿ القاعدة الثالثة ﴾

ما ثبت بدليل لا يمكن ان ينقض إلا بدليل^(٣).

﴿ القاعدة الرابعة ﴾

كل ما لا يؤذن فيه وهو ينقسم إلى صحيح و فاسد، فإنه لا ينفذ^(٤).

﴿ القاعدة الخامسة ﴾

ما فعله الرسول صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اتِّفَاقًا أو ما حصل اتِّفَاقًا فإنه، لا يكون حُجَّةً^(٥).

(١) (شرح نظم الوراقات / ٢٠٥)

(٢) (شرح قواعد الأصول و معاهد الفصول ٦٨).

(٣) (فتاوى نور على الدرب ٣ / ١٧٥)

(٤) (الشرح الممتع ١٥ / ٩٠).

(٥) (التعليق على صحيح البخاري ٣ / ٧١١).



﴿ القاعدة السادسة ﴾

ما جاء عن الشرع مطلقاً فإنه لا يجوز أن يُقيد إلا بدليل من الشرع^(١).

﴿ القاعدة السابعة ﴾

الأصل في العبادات التحريم حتى يقوم دليل على انها مشروعة، والأصل في غيرها الحلّ حتى يأتي دليل على التحريم، واحفظ هذا البيت:
والأصل في الأشياء حل وامنع عبادة الا بإذن الشارع^(٢)

﴿ القاعدة الثامنة ﴾

إذا عُلق الحكم بوصف فانه متى كان هذا الوصف في مكان اظهر كان ذلك المكان احق بالحكم^(٣).

﴿ القاعدة التاسعة ﴾

إذا اشتمل الفعل على مصلحة و مفسدة غُلب الأقوى منهما، وان تساوت فدرء المفسد اولى من جلب المصالح^(٤).

﴿ القاعدة العاشرة ﴾

ذكر بعض أفراد العام بحكم لا يخالف العام، لا يقتضي التخصيص، إنما يقتضي التنصيص على هذا الفرد من أفراد العام^(٥).

(١) (دروس وفتاوى الحرمين ٨ / ٤٧٨).

(٢) (دروس وفتاوى الحرمين ٣ / ١٤٦).

(٣) (التعليق على صحيح البخاري ٦ / ٥٦٦).

(٤) (التعليق على صحيح البخاري ٨ / ٣٦٠).

(٥)



﴿ القاعدة الحادية عشرة ﴾

إذا ورد النفي على شيء فالأصل أنه انتفاء حسي، فإن لم يمكن فهو انتفاء شرعي، فإن لم يمكن فهو انتفاء كمال^(١)..

﴿ القاعدة الثانية عشرة ﴾

إذا نفى الشارع القبول عن شيء، فإن كان ذلك لوجود مفسد أو لفقد شرط فنفي القبول هنا نفي للإجزاء والصحة. وأن كان لغير ذلك، فنفي القبول هنا من باب الوعيد^(٢).

﴿ القاعدة الثالثة عشرة ﴾

الاستدلال بالشيء على نظيره حتى مع وجود إطلاق أو تعميم^(٣).

﴿ القاعدة الرابعة عشرة ﴾

اللفظ العام في أصل وضعه يتناول جميع الأفراد^(٤).

﴿ القاعدة الخامسة عشرة ﴾

ترك الاستفصال في مقام الاحتمال يُنزل منزلة العموم في المقال^(٥).

(١) (دروس وفتاوى الحرمين ١٣ / ١٦٠)

(٢) (التعليق على صحيح مسلم ٢ / ١٤).

(٣) (التعليق على صحيح البخاري ١١ / ٤٢٠). (وقد وضع الشيخ رَحِمَهُ اللهُ هذه القاعدة وذكر لها أمثلة

فمن أراد التوضيح فليُنظر الأصل)

(٤) (شرح عمدة الأحكام ١ / ٤٦٥).

(٥) (شرح عمدة الأحكام ١ / ٣٥١).

﴿ القاعدة السادسة عشرة ﴾

يطلق البعض على الكل إذا كان ذلك البعض لا يتم الكل إلا به^(١).

﴿ القاعدة السابعة عشرة ﴾

ما وقع اتفاقاً لا يكون تشريعاً^(٢).

﴿ القاعدة الثامنة عشرة ﴾

ما أقره الله **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى** فهو حجة، ولذلك احتج الصحابة **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ** عن جواز العزل بقولهم: (كنا نعزل والقرآن ينزل)^(٣).

﴿ القاعدة التاسعة عشرة ﴾

كل ما فُعل في عهد النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** و لم يُنكر فإنه ليس بمنكر^(٤).

﴿ القاعدة العشرون ﴾

الدليل إذا تعرض للاحتمال سقط به الاستدلال^(٥).

﴿ القاعدة الحادية والعشرون ﴾

إذا وجد الاحتمال سقط الاستدلال على أحد الاحتمالين، أما بالنسبة لجميع الاحتمالات التي يحتملها فإنه لا يسقط الاستدلال لكن الذي يسقط هو:

(١) (شرح بلوغ المرام ٧ / ٣٠١).

(٢) (التعليق على المنتقى ٣ / ٦٥٥). وأنظر القاعدة الخامسة من نفس الباب.

(٣) (التعليق على المنتقى ١ / ٥٤٢).

(٤) (اللقاءات الرمضانية ٧٩١).

(٥) (شرح عمدة الأحكام ٢ / ٣٢٢).



الاستدلال على تعيين أحد الاحتمالين^(١).

القاعدة الثانية والعشرون

الأصل براءة الذمة^(٢).

القاعدة الثالثة والعشرون

الأصل في كل شيء من مأكول ومشروب وملبوس، الأصل فيه الحل^(٣).

القاعدة الرابعة والعشرون

العبرة في الألفاظ بمعانيها وما دلت عليه^(٤).

القاعدة الخامسة والعشرون

الواجب حمل الكلام على المتبادر منه ما لم تمنع منه قرينه^(٥).

القاعدة السادسة والعشرون

الواجب حمل الألفاظ على لسان أهل العرف^(٦).

القاعدة السابعة والعشرون

ما عُلّق بسبب ثبت بوجود ذلك السبب، سواء عَلِمَ به الفاعل أم لم يعلم^(٧).

(١) (التعليق على المنتقى ٢/ ١٢١).

(٢) (اللقاء الشهري ٢ / ٣٢٧).

(٣) (التعليق على صحيح البخاري ١٢ / ٣١).

(٤) (التعليق على الكافي ٤ / ٧٩).

(٥) (شرح بلوغ المرام ١٠ / ٢٧٩).

(٦) (الشرح الممتع ٩ / ١١).

(٧) (اللقاءات الرمضانية ٣٦٨).



﴿ القاعدة الثامنة والعشرون ﴾

عدم النقل ليس نقلاً للعدم^(١). أو السكوت عن الشيء لا يقتضي نفيه^(٢).

﴿ القاعدة التاسعة والعشرون ﴾

النص إذا كان ناقلاً عن الأصل قُدم على ما كان مُبقياً على الأصل^(٣).

﴿ القاعدة الثلاثون ﴾

انتفاء الدليل المعين لا يدل على انتفاء المدلول؛ لجواز أن يثبت المدلول بدليل آخر^(٤).

﴿ القاعدة الحادية والثلاثون ﴾

القيد الذي يكون على سبيل المبالغة قلة أو كثرة ليس له مفهوم^(٥).

﴿ القاعدة الثانية والثلاثون ﴾

العلة المستنبطة إذا عادت على النص بالإبطال وجب الغاء حكمها، أو الغاء تأثيرها^(٦).

(١) لقاءات الباب المفتوح ٨ / ٣٨٧.

(٢) التعليق على صحيح البخاري ١ / ٤٨٩.

(٣) الدروس الفقهية ١ / ١١٢.

(٤) الدروس الفقهية ١ / ٤٤٧.

(٥) شرح بلوغ المرام ١ / ٦٦٠.

(٦) الدروس الفقهية ٢ / ٤٦٧.



﴿ القاعدة الثالثة والثلاثون ﴾

أن حكم الشيء يُعرف بالنص على حكمه، أو بذكر مستلزمات الحكم^(١).

﴿ القاعدة الرابعة والثلاثون ﴾

تقديم الشيء قبل سببه لاغٍ، وبعد سببه وقبل الشرط جائز^(٢).

﴿ القاعدة الخامسة والثلاثون ﴾

كل إنسان يدعي خلاف الأصل سواء كان من القرينة الحالية أو القرينة اللفظية فقوله مردود إلا بدليل^(٣).

﴿ القاعدة السادسة والثلاثون ﴾

تعليق الحكم بالوصف يفيد أن ذلك الوصف علة^(٤).

﴿ القاعدة السابعة والثلاثون ﴾

إذا اشتبه المباح بالمحظور على وجه لا تُبيحه الضرورة، فإنه لا يجوز التحري^(٥).

﴿ القاعدة الثامنة والثلاثون ﴾

إذا قدم شيء من حقه أن يؤخر دل ذلك على الحصر^(٦).

(١) (التعليق على صحيح البخاري ٢ / ٢٦٧)

(٢) (التعليق على الكافي ٣ / ٣٤٩)

(٣) (التعليق على صحيح مسلم ٦ / ٥٥٨).

(٤) (تفسير سورة الروم ٢٢٨).

(٥) (التعليق على الكافي ١ / ٦٩).

(٦) (تفسير سورة النور ٢٨٩).

﴿ القاعدة التاسعة والثلاثون ﴾

المفهوم لا عموم له^(١).

﴿ القاعدة الأربعون ﴾

متى كان الدليل أخص فإنه لا يصح الاستدلال به على الأعم والعكس بالعكس^(٢).

﴿ القاعدة الحادية والأربعون ﴾

التأكيد ينفي احتمال المجاز^(٣).

﴿ القاعدة الثانية والأربعون ﴾

النصوص المتشابهة تحمل على النصوص المحكمة^(٤).

﴿ القاعدة الثالثة والأربعون ﴾

إذا جاء نص عام ثم ورد تخصيصه فإنه يتقيد بالصورة التي ورد بها النص فقط^(٥).

﴿ القاعدة الرابعة والأربعون ﴾

الأمر إذا دار بين أن كون الكلمة مع الأخرى بمعنى واحد أو لكل كلمة معنى فإننا نجعل لكل واحدة معنى^(٦).

(١) (تفسير سورة النور / ٣٨٥).

(٢) (الشرح الممتع / ٨ / ٣٩٦).

(٣) (شرح مختصر التحرير / ١٦١).

(٤) (لقاءات الباب المفتوح / ١ / ٤٥٣).

(٥) (الشرح الممتع / ١٢ / ٣٥١).

(٦) (لقاءات الباب المفتوح / ٥ / ١١٥).



القاعدة الخامسة والأربعون

كل قيد لبيان واقع فلا مفهوم له، وكل قيد لبيان الأغلب فلا مفهوم له^(١).

القاعدة السادسة والأربعون

إذا احتمل أن يكون الكلام توكيداً أو تأسيساً حُمل على التأسيس؛ لأنه في زيادة معنى^(٢).

القاعدة السابعة والأربعون

إذا تعارض قول النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وفعله و لم يمكن الجمع فيقدم القول، أما إذا أمكن الجمع فإنه لا تعارض^(٣).

القاعدة الثامنة والأربعون

إذا اجتمع عامتان متعارضتان ولم يمكن الجمع بينهما فإننا نقدم منهما العام المحفوظ على العام المخصوص^(٤).

القاعدة التاسعة والأربعون

ما تقدم ذكرًا فهو متقدم وقوعًا وعملاً^(٥).

(١) (شرح عمدة الأحكام ١ / ٧٥).

(٢) (تفسير سورة البقرة ٣ / ٤٠٤).

(٣) (التعليق على المنتقى ١ / ٣٠٠).

(٤) (الدروس الفقهية ١ / ٤٣٦).

(٥) (تفسير سورة القصص ٦٩).



القاعدة الخمسون

المطلق إذا كان لحالٍ معينةٍ أو جوابًا لسؤالٍ فإنه يتقيد بتلك الحال^(١).

القاعدة الحادية والخمسون

لا يمكن أن يُنصَّ خاص بعد عام، إلا وهناك مزيد عناية لسبب^(٢).

القاعدة الثانية والخمسون

إذا تعارض الدليلان تعارضًا تامًا، ولم يكن مرجح من قواعد الشرع فالأولى اتباع الأيسر^(٣). أو - كل خلاف لا يترجح أحد القولين على الآخر فإن الأصح أننا نسلك فيه الأيسر^(٤).

القاعدة الثالثة والخمسون

إذا دعت الحاجة إلى بيان شيء ولم يُبين كان ذلك دليلًا على أنه لا اعتبار به^(٥).

القاعدة الرابعة والخمسون

ما جاء مطلقًا في الكتاب والسنة فالواجب إبقاؤه على إطلاقه^(٦).

(١) (التعليق على القواعد النورانية ٤٠١).

(٢) (شرح بلوغ المرام ١٤ / ٥٤٣).

(٣) (شرح بلوغ المرام ١٥ / ٣٠٩).

(٤) (الدروس الفقهية ٣ / ٦٧١).

(٥) (التعليق على الكافي ٤ / ١٧٩).

(٦) (التعليق على صحيح مسلم ٦ / ٢٦٠).



﴿ القاعدة الخامسة والخمسون ﴾

إذا وردت النصوص لفظية فالأصل وقوعها عملياً^(١).

﴿ القاعدة السادسة والخمسون ﴾

لا واجب مع العجز، ولا محرم مع الضرورة^(٢).

﴿ القاعدة السابعة والخمسون ﴾

المشتبه إذا احتيج إليه يزول عنه حكم الاشتباه^(٣).

﴿ القاعدة الثامنة والخمسون ﴾

ترك المأمور نسياناً لا يسقطه، وترك المحظور نسياناً يسقطه^(٤).

﴿ القاعدة التاسعة والخمسون ﴾

كل شك في وجود شيء فالأصل عدمه^(٥).

﴿ القاعدة الستون ﴾

ما ثبت بحق الرسول صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثبت في حق الأمة^(٦).

(١) (تفسير سورة النساء / ٢ / ٣٤٤)

(٢) (فتاوى نور على الدرب / ٣ / ٢٤٥).

(٣) (فتاوى نور على الدرب / ٣ / ٢٩٨)

(٤) (دروس فتاوى الحرمين / ١١ / ٦٢٦). أنظر القاعدة الرابعة في باب قواعد في العبادات.

(٥) (الدروس الفقهية / ٣ / ٦٦٣).

(٦) (شرح عمدة الأحكام / ٢ / ١٧٥).



﴿ القاعدة الحادية والستون ﴾

كل شيء وجد سببه في عهد النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ولم يفعله ولم يكن ثم مانع؛ فإن فعله بدعة^(١).

﴿ القاعدة الثانية والستون ﴾

إذا جاءت السنة في اللفظ فخذ بما دل عليه اللفظ، أما العمل فليس في الشرط أن نعلم أن الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فعله أو فعله أصحابه^(٢).

﴿ القاعدة الثالثة والستون ﴾

كل ما في الكتاب والسنة فالسلف - الصحابة والتابعون لهم بإحسان قد قالوا به؛ لأن رأيهم لو كان خلافه لبيّنوه، و لذلك من طرق اثبات اجماع الصحابة ألا يوجد في كلامهم مخالف لما في القرآن^(٣).

﴿ القاعدة الرابعة والستون ﴾

كل حكم ثبت للرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فهو ثابت للأمة إلا بدليل^(٤).

﴿ القاعدة الخامسة والستون ﴾

كل ما فعل في عهد الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فهو حجة سواء علمنا أن الرسول

(١) شرح عمدة الأحكام ٢/ ٤١٠.

(٢) لقاءات الباب المفتوح ٤/ ٥٢٧.

(٣) دروس وفتاوى الحرمين ٣/ ١٤.

(٤) دروس وفتاوى الحرمين ٣/ ٥٣٨.



صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ علم به أم لم نعلم (١).

القاعدة السادسة والستون

إقرار النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ على الشيء يدل على جوازه إن كان من أمور العادة، ويدل على مشروعيته إن كان من أمور العبادة؛ إلا إذا كان الْمُتَعَبَّدُ به من الأمور التي تجوز ولكن لا يؤمر بها (٢).

القاعدة السابعة والستون

فعل النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ المجرد لا يدل على الوجوب (٣).

القاعدة الثامنة والستون

إذا لم يُنقل عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شيء فإنه يُعلم أنه ليس من الشرع؛ لأنه لو كان من الشرع لُنقل (٤).

القاعدة التاسعة والستون

ما لا يتم الوجوب إلا به فليس بواجب، وما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب (٥).

(١) (دروس وفتاوى الحرمين ٣ / ٦١٥)

(٢) الشيخ رَحْمَةُ اللَّهِ قد وضح أنه قد تكون العبادة جائزة ولكن ليست مشروعة - مثل - الصدقة عن الميت ومثل قراءة سورة الإخلاص في كل ركعة كما فعل الصحابي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وانظر كذلك (التعليق على مسلم ٥ / ٥٣٩) (شرح عمدة الأحكام ١ / ٤١٤).

(٣) (شرح عمدة الأحكام ١ / ١٠٢).

(٤) (اللقاءات الرمضانية ٢٢٤).

(٥) (اللقاء الشهري ١ / ٢٥٢).



﴿ القاعدة السبعون ﴾

الوسائل لها أحكام المقاصد^(١).

﴿ القاعدة الحادية والسبعون ﴾

ما حُرِّمَ تحريم الوسائل جاز للحاجة^(٢).

﴿ القاعدة الثانية والسبعون ﴾

كل شيء مباح فإذا خُشي منه المحذور فإنه يكون حراماً^(٣).

﴿ القاعدة الثالثة والسبعون ﴾

كل ما تدعو إليه النفس فإن الشارع يُحرم كل ذريعة إليه ولو بُعدت، كالربا وشرب الخمر والزنا، فإن الشارع يُحيطه بسياج بعيد حتى لا يرتع الناس فيه^(٤).

﴿ القاعدة الرابعة والسبعون ﴾

الفضل منه مطلق ومنه مقيد، ولا يلزم من الفضل المقيد أن يكون أفضل من المطلق، ولا يلزم من الفضل المطلق أن لا يكون للمفضول فضل مقيد^(٥).

(١) (شرح نظم الورقات / ٨٧)

(٢) (الشرح الممتع / ٨ / ٤٢٠).

(٣) (اللقاء الشهري / ٤ / ٥٠٥).

(٤) (شرح بلوغ المرام / ١٣ / ٤٩٣).

(٥) (شرح عقيدة أهل السنة / ٣٨٤).



﴿ القاعدة الخامسة والسبعون ﴾

البدء بالأفضل قبل المفضول^(١).

﴿ القاعدة السادسة والسبعون ﴾

المشبه دون مرتبة المشبه به^(٢).

﴿ القاعدة السابعة والسبعون ﴾

ابدأ بما بدأ الله به^(٣).

﴿ القاعدة الثامنة والسبعون ﴾

الرجال و النساء في أحكام الله تعالى سواء، إلا إذا وجد دليل على التفريق^(٤).

﴿ القاعدة التاسعة والسبعون ﴾

لا تخصيص لاحد في حكم من الأحكام لعينه^(٥).

﴿ القاعدة الثمانون ﴾

الشرعية لا يمكن أن تفرق بين متماثلين ولا أن تجمع بين مختلفين^(٦).

(١)

(٢) (تفسير آل عمران ٥٦٠).

(٣) (اللقاء الشهري ٣ / ٣٩٦).

(٤) (اللقاء الشهري ٢ / ٤٨٠).

(٥) (شرح قواعد الأصول ومعاقد الفصول ٢٦٦)

(٦) (الشرح الممتع ١٢ / ٢٢٢).



﴿ القاعدة الحادية والثمانون ﴾

إذا جاء لفظ عام ثم أعيد حكم ينطبق على بعض أفراده فإنه لا يقتضي التخصيص^(١).

﴿ القاعدة الثانية والثمانون ﴾

إذا دار اللفظ بين معنيٍّ عامًّا ومعنٍّ خاصٍّ فإنه يحمل على المعنى العام لأنك إذا حملته على المعنى العام دخل فيه الخاص ولا عكس^(٢).

﴿ القاعدة الثالثة والثمانون ﴾

إن ما كان المقصود به الفاعل فهو عيني، وما كان المقصود به الفعل فهو كفائي^(٣).

﴿ القاعدة الرابعة والثمانون ﴾

كل فاسد محرم وليس كل محرم فاسد إلا أن يعود التحريم على ذات الشيء أو على شرطه المختص^(٤).

﴿ القاعدة الخامسة والثمانون ﴾

الجهل بأمر يجهله مثله يرفع حكم التحريم وحكم الوجوب، فلا نعامله معاملة من فعل محرماً ولا نلزمه بقضاء الواجب^(٥).

(١) (الشرح الممتع ١٣/ ٣٨٣).

(٢) (تفسير سورة الزمر ٥١٣).

(٣) (شرح مختصر التحرير ٣٠٦).

(٤) (شرح الأصول من علم الأصول ٨١).

(٥) (التعليق على المنتقى ٥/ ٦٤٠).



﴿ القاعدة السادسة والثمانون ﴾

الأحكام الشرعية تتبع بعض باعتبار المحل و باعتبار الزمان و باعتبار الحال^(١).

﴿ القاعدة السابعة والثمانون ﴾

إذا استثنى الشارع شيئاً من محرم؛ فإن الرخصة تُقدَّر بقَدْر ما استثنى فقط^(٢).

﴿ القاعدة الثامنة والثمانون ﴾

كل ما نهى الشرع عنه فهو باطل بأي حال من الأحوال إذا نهى عنه بخصوصه^(٣).

﴿ القاعدة التاسعة والثمانون ﴾

كل ما ثبت في الشرع ليس مخالفاً للقياس، بل كل قياس يخالف ما جاء به الشرع فهو قياس باطل^(٤).

﴿ القاعدة التسعون ﴾

لا توجد مصلحة حقيقية إلا و دليلها في الكتاب و السنة^(٥).

﴿ القاعدة الحادية والتسعون ﴾

إذا اجتمع حاضر و مبيح و لم يمكن الفصل بينهما غلب جانب الحظر^(٦).

(١) (شرح عمدة لأحكام ٢ / ١٧٤).

(٢) (اللقاء الشهري ١ / ٥٩٣).

(٣) (شرح التعبيرات / ١٨٤).

(٤) (الشرح الممتع ٩ / ٤٩).

(٥) (شرح معاهد الفصول ٣٦٧).

(٦) (لقاءات الباب المفتوح ١ / ١٦١).



﴿ القاعدة الثانية والتسعون ﴾

لا يمكن أن يخص أحد بحكم من أحكام الشريعة أبداً لعينه، بل لوصفه^(١).

﴿ القاعدة الثالثة والتسعون ﴾

إذا شككنا في وجود شروط الجواز فالأصل عدم الوجود^(٢).

﴿ القاعدة الرابعة والتسعون ﴾

إذا ذكر الله شيئاً ولم يحدده فإنه يرجع إلى عادة الناس واعرفهم^(٣).

﴿ القاعدة الخامسة والتسعون ﴾

الجهل فيما يترتب على الفعل ليس عذراً في سقوط المؤاخذه عن الفعل^(٤).

﴿ القاعدة السادسة والتسعون ﴾

نفي الأخص يدل على وجود الأعم^(٥).

﴿ القاعدة السابعة والتسعون ﴾

وجوب إعلام الغافل بما نسي من واجب أو وقع في محرم^(٦).

(١) (الشرح الممتع ١٢ / ٢٦٠).

(٢) (فتاوى نور على الدرب ٥ / ٤٧٢).

(٣) (لقاءات الباب المفتوح ٦ / ١٦٥).

(٤) (دروس وفتاوى الحرمين ٨ / ٣٥٥).

(٥) (دروس وفتاوى الحرمين ١٢ / ٣٠٥).

(٦) (دروس وفتاوى الحرمين ١٢ / ٣٧٦).



القاعدة الثامنة والتسعون

لا يلزم من ترك المستحب الوقوع في المكروه^(١).

القاعدة التاسعة والتسعون

كل مثل في القرآن سواء كان تمثيلاً أو افرادياً فهو دليل على ثبوت القياس^(٢).

القاعدة المئة

العلة إذا كانت منتشرة لا يُمكن ضبطها فإن الحكم لا ينتقض بفقدائها^(٣).

القاعدة الحادية والمئة

كل إنسان قال قولاً غير صحيح واستدل بدليل صحيح، فلا بد أن يكون هذا الدليل دليلاً عليه^(٤).

القاعدة الثانية والمئة

أن الأسباب لا تؤثر في مسبباتها حتى تنتفي موانعها^(٥).

القاعدة الثالثة والمئة

ابتداء الغاية داخل دون انتهائها^(٦).

(١) (تفسير آل عمران ٢ / ٨٢)

(٢) (تفسير سورة البقرة ٣ / ٣٢٩).

(٣) (تفسير سورة البقرة ٣ / ٣٨٨).

(٤) (دروس وفتاوى الحرميين ١ / ٦٩).

(٥) (شرح بلوغ المرام ١٥ / ٥٢٧).

(٦) (شرح عمدة الأحكام ١ / ٤٩٧).



﴿ القاعدة الرابعة والمئة ﴾

التخلية قبل التحلية^(١).

﴿ القاعدة الخامسة والمئة ﴾

كل مؤذٍ يسن قتله^(٢).

﴿ القاعدة السادسة والمئة ﴾

الدفء أهون من الرفع^(٣).

﴿ القاعدة السابعة والمئة ﴾

الاستدامة أقوى من الابتداء^(٤).

﴿ القاعدة الثامنة والمئة ﴾

كل وصف محمود ذكر في مقام التحذير فالمقصود به الإغراء^(٥).

﴿ القاعدة التاسعة والمئة ﴾

العدد يبدأ بالأقل لا الأكثر^(٦).

(١) (تفسير سورة النور ٦٨).

(٢) (الشرح الممتع ١٠ / ٢٠٤).

(٣) (الشرح الممتع ١٢ / ٢٣٤).

(٤) (الشرح الممتع ١٣ / ١٨٤).

(٥) (الشرح الممتع ١٣ / ٣٩٩).

(٦) (التعليق على المنتقى ١ / ٤٦٢).



﴿ القاعدة العاشرة بعد المئة ﴾

العبرة في الأمور بالمنظور منها لا بالمنتظر^(١).

﴿ القاعدة الحادية عشرة بعد المئة ﴾

العلماء رَحِمَهُمُ اللهُ إذا نقلوا عن آخرين حكماً على حديث، ولم يتعقبوه فهو إقرار منهم لحكمه^(٢).

﴿ الثانية عشرة بعد المئة ﴾

لا يلزم المفتي السؤال عن وجود المانع لكن يلزم السؤال عن تحقق الشرط^(٣).

﴿ القاعدة الثالثة عشرة بعد المئة ﴾

كل من عجز أن يدرك الحق بنفسه وجب عليه التقليد، سواءً في الأمور العلمية أو العملية لا فرق^(٤).

﴿ القاعدة الرابعة عشرة بعد المائة ﴾

إذا وجد شبهة بالدليل فإنه ينبغي أن نحتاط^(٥).

(١) (شرح بلوغ المرام ١١ / ٢٠١)

(٢) (شرح بلوغ المرام ١٤ / ٦١٦).

(٣) (الشرح الممتع ١٥ / ٢٣٢).

(٤) (تفسير سورة الزخرف ١٠٦).

(٥) (التعليق على المنتقى ٥ / ٩٠).



القاعدة الخامسة عشرة بعد المئة

كل شيئين فرق بينهما الشرع، فبينهما بلا شك فرق معنوي أو جب أن يكون بينهما فرق حكمي^(١).



(١) (التعليق على صحيح مسلم ٣ / ٤٥٧).



﴿ قواعد في الآداب والسلوك ﴾

﴿ القاعدة الأولى ﴾

كل ما أوجب العداوة و البغضاء منهي عنه وأساس ذلك قوله تعالى: ﴿ إِنَّمَا يُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُوقِعَ بَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ فِي الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ ﴾^(١) فكل شيء يوجب العداوة و البغضاء بين المسلمين فإنه منهي عنه^(٢).

﴿ القاعدة الثانية ﴾

كل إنسان ترى أن فيه اعوجاجًا فاصبر عليه، وإلا فسيكون الفراق^(٣).

﴿ القاعدة الثالثة ﴾

كل من كان على معصية ليست بكفر، فلا يجوز هجره إلا إذا كان في ذلك مصلحة^(٤).

﴿ القاعدة الرابعة ﴾

إذا كان هناك منكر، فإن كان المجيب إذا حضر يستطيع أن يغير المنكر و جب عليه الحضور لتغيير المنكر و إن كان لا يستطيع حرم عليه الحضور^(٥).

(١) [سورة المائدة: آية ٩١]

(٢) (التعليق على المنتقى ٣ / ٣٧).

(٣) (التعليق على صحيح مسلم ٧ / ٢٥٢).

(٤) (لقاءات الباب المفتوح ٧ / ٣٦).

(٥) (لقاءات الباب المفتوح ٧ / ٤١٣).



﴿ القاعدة الخامسة ﴾

الهجر دواء إن أفاد فافعله و إن لم يُفد فلا تفعله^(١).

﴿ القاعدة السادسة ﴾

كل مرض عضوي أو نفسي اعرض عنه و تغافل عنه، فإنه يزول عنك بإذن الله^(٢).

﴿ القاعدة السابعة ﴾

لا تفعل شيء تحتاج إلى الاعتذار عنه، فإن فعلت فبين عذرك لئلا تُلام^(٣).

﴿ القاعدة الثامنة ﴾

إياك أن تفعل ما يكون سبباً لإذلال نفسك سواء كان في الأفعال أو الأقوال، والإحجام خير من الإقدام إن تساوى الأمران... ولا تقدم إلا حيث ترى الإقدام مصلحة^(٤).

﴿ القاعدة التاسعة ﴾

كل الاجتماعات العامة التي لمصلحة الإسلام و المسلمين لا يجوز لاحد أن ينصرف إلا بعذر و بعد الاستئذان^(٥).

(١) لقاءات الباب المفتوح ٩ / ٢٠٨

(٢) فتاوى نور على الدرب ١٢ / ٦٢١.

(٣) شرح عمدة الأحكام ٢ / ١٧٧.

(٤) التعليق على صحيح مسلم ٧ / ١١٥ بتصرف.

(٥) تفسير سورة النور ٤٢٦.



﴿ القاعدة العاشرة ﴾

كل من بينك وبينه حقوق: إذا قمت أنت بالواجب وقصر هو نصرك الله عليه^(١).

﴿ القاعدة الحادية عشرة ﴾

كل من أخذ المال بغير حقه فإنه يُبتلى بالشح، كالذي يأكل ولا يشبع^(٢).

﴿ القاعدة الثانية عشرة ﴾

كل شيء تنويه لغرض ولم تنفذه فهو بيدك إن شئت نفذه وإن شئت فدع^(٣).

ضابط المروءة: أن لا يفعل ما ينتقده الناس فيه لا من قول ولا من فعل^(٤).

ضابط المُطفف: أنه من يريد حقه كاملاً ويهضم حق غيره^(٥).

﴿ القاعدة الثالثة عشرة ﴾

ما جاءك من الصغير فاقبل، وما تركه فلا تطالبه به^(٦).

﴿ القاعدة الرابعة عشرة ﴾

كل من سلم في حالٍ ليس له أن يُسلم فيها فإنه لا يستحق الرد^(٧).

(١) (اللقاء الشهري ٢ / ٦١٠).

(٢) (التعليق على صحيح مسلم ٥ / ١٩٠).

(٣) (اللقاء الشهري ٣ / ٥٧٥).

(٤) (الشرح الممتع ١١ / ١٠٨).

(٥) (التعليق على صحيح البخاري ١٤ / ٤٧٩).

(٦) (لقاءات الباب المفتوح ١ / ١٧١).

(٧) (لقاءات الباب المفتوح ٣ / ٢١٧).



﴿ القاعدة الخامسة عشرة ﴾

تغيير خلق الله للتجميل لا يجوز، وتغيير خلق الله لإزالة للعيب جائز^(١).

﴿ القاعدة السادسة عشرة ﴾

الإيثار بالواجب غير جائز^(٢).

﴿ القاعدة السابعة عشرة ﴾

المسائل الاجتهادية التي ليس فيها نص واضح لا يُنكر فيها أحد على أحد^(٣).

﴿ القاعدة الثامنة عشرة ﴾

الأمر بعد الاستئذان للإباحة^(٤).

﴿ القاعدة التاسعة عشرة ﴾

الشيء المقصود ينبغي المبادرة به^(٥).

﴿ القاعدة العشرون ﴾

ترك بعض السنن للتأليف لا بأس به^(٦).

(١) (شرح بلوغ المرام ١١ / ٣٠٢)

(٢) (الشرح الممتع ١٥ / ٤٠).

(٣) (التعليق على صحيح البخاري ٤ / ٣١).

(٤) (شرح بلوغ المرام ٧ / ٣٢٨).

(٥) (شرح بلوغ المرام ٧ / ٢٦٥).

(٦) (دروس وفتاوى الحرمين ١٢ / ٢٣٧).



القاعدة الحادية والعشرون

ترك السنة لدفع الأذية خير من فعل السنة مع الأذية^(١).

القاعدة الثانية والعشرون

مراعاة المصلحة العامة أولى من مراعاة المصلحة الخاصة، ولا ننظر إلى الشخص إذا كان في محاباته إضرار بالمصلحة العامة^(٢).

القاعدة الثالثة والعشرون

إذا جاءت النصوص اللفظية عامة فلا تسأل: هل عمل بها الصحابة أم لا؟ لأن الأصل أنهم عملوا بها وعدم العلم بعملهم ليس علماً بعدم عملهم، فالأصل أنهم عملوا بها^(٣).

القاعدة الرابعة والعشرون

أن الإنسان إذا ذكر شيئاً ممنوعاً للناس فليذكر المأذون فيه، حتى لا يسد الباب أمام الناس^(٤).

القاعدة الخامسة والعشرون

كلما بعد الناس عن السنة زمنياً أو عملاً ضعف علمهم بها^(٥).

(١) لقاءات الباب المفتوح ١ / ٧٨٠.

(٢) شرح بلوغ المرام ١٣ / ٤٢٧.

(٣) لقاءات الباب المفتوح ٩ / ١٨١.

(٤) شرح اقتضاء الصراط المستقيم ٧٢٤.

(٥) لقاءات الباب المفتوح ١ / ١٩٦.



﴿ القاعدة السادسة والعشرون ﴾

كلما كان الناس أقرب إلى زمن النبوة كانوا أقرب إلى الصواب فيما يتعلق بالعبائد والعبادات^(١).

﴿ القاعدة السابعة والعشرون ﴾

لا تُلزم عباد الله إلا شيئاً تعلم أو يغلب على ظنك - إن كان يجري فيه غلبة الظن أن الله ألزمهم به، وإلا فأنت في حل^(٢).

﴿ القاعدة الثامنة والعشرون ﴾

إذا رأيت جمهور العلماء على خلاف أمر أنت تعتقده من الحديث؛ فيجب عليك زيادة البحث فيه والسبب: أنه قد يكون في الحديث اجمال بيّن في موضع آخر أو فيه عموم خُصص في موضع آخر أو فيه حديث ناسخ ما علمت به^(٣).

﴿ القاعدة التاسعة والعشرون ﴾

قاعدة في التجارة والسلوك: (لا يأخذ الإنسان أكثر مما عنده) هذه قاعدة ينبغي للإنسان أن يسير عليها فمثلاً إذا كان رأس ماله مئة ألف ريال فلا يشتري عرضاً يريد به الربح بمئة وعشرة آلاف، لأنه إذا فعل هذا وقدر الله عليه التلف فتلف المال كله فإنه يبقى عليه في ذمته عشرة آلاف، لكن لو اشترى بالمئة ألف

(١) (شرح نونية ابن القيم ٢ / ١٠٦).

(٢) (التعليق على الكافي ٣ / ٤٥٣).

(٣) (التعليق على المنتقى ١ / ٣٥١).



التي عنده ثم قدر الله عليه فتلف المال فإنه لا يبقى في ذمته شيء، ولذلك تجد هؤلاء المساكين الذين يحملهم الطمع والشح على كثرة شراء الأموال تجدهم في النهاية قد غرقوا من الديون، وما أحسن قول العامة (مد رجلك على قدر لحافك)^(١).

القاعدة الثلاثون

قاعدة في طاعة الوالدين: أنها واجبة فيما فيه نفع لهما، ولا ضرر على الابن فيه^(٢).



(١) (التعليق على الكافي ٦ / ١٣٤)

(٢) (التعليق على صحيح البخاري ١٦ / ٨٩٧).



﴿تحقيقات على بعض القواعد﴾

﴿القاعدة الأولى﴾

(أن الحوادث لا تقوم إلا بحدث، وأن المتغير لا يكون إلا حادثاً)

هذه عبارات المتكلمين ... فهذه يُراد بها من بعيد إلى إنكار أفعال الله الاختيارية، كالنزول إلى السماء الدنيا، والاستواء على العرش، وما أشبه ذلك. يقولون: هذا تغير وتحول فلو قلنا به وأجريناه على حقيقته لزم أن يكون الله تعالى حادثاً، لأن هذا تغير والتغير لا يكون إلا بحدث، ولهذا أنكروا الأفعال أفعال الله. قالوا: استوى على العرش يعني: استولى على العرش!، ينزل إلى السماء الدنيا: ينزل أمره، وهلم جرأً، يضحك، يغضب، يرضى، كل ذلك نفوه عن الله وأثبتوا له معاني من عند أنفسهم بناءً على هذه القاعدة الباطلة "أن الحوادث لا تقوم إلا بحدث، أن المتغير لا يكون إلا حادث" (١).

﴿القاعدة الثانية﴾

(كل فعل فعله الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مخالفاً للعموم فهو خاص به)

لكن هذه قاعدة فاسدة؛ لأنها تخالف قوله تعالى: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾ (٢) فالصواب: أن فعله يكون تخصيصاً للعموم وتشريعاً للأمة، وليس خاصاً به (٣).

(١) (شرح التعبيرات الواضحات ٩٢)

(٢) [سورة الأحزاب: آية ٢١].

(٣) (شرح قواعد الأصول ومعاهد الفصول ١١٥).



القاعدة الثالثة

(ما كان للأدب فالأمر فيه ليس بواجب وكل نهى للأدب فليس بحرام)

لكن هذا غير مُسَلَّم؛ لأن هناك أمر للأدب واجب، مثل قوله تعالى ﴿لَا تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّى تَسْتَأْذِنُوا﴾^(١) هذا حرام، فيحرم أن الإنسان يدخل بيتاً غير بيته إلا باستئذان وهو من الأدب، فهذه القاعدة غير مسلمة^(٢).

القاعدة الرابعة

(يُعين بعضنا بعضاً فيما اتفقنا ويعذر بعضنا بعضاً فيما اختلفنا)

هذه القاعدة لا تستحق أن تكون قاعدة، بل ما اتفقنا فيه فهو من نعمة الله عَزَّوَجَلَّ، والاتفاق خير من الاختلاف، وما اختلفنا فيه فقد يُعذر فيه المخالف وقد لا يعذر، فإذا كان الاختلاف في أمرٍ يسوغ فيه الاختلاف فهذا لا بأس به، وما زال الأئمة يختلفون، فالإمام أحمد والشافعي ومالك وأبو حنيفة كلهم يختلفون، وأما إذا كان الخلاف لا يعذر فيه كالخلاف في العقائد، فإنه لا يعذر بعضنا بعضاً، بل الواجب الرجوع إلى ما دل عليه الكتاب والسنة، فعلى المرجئة وعلى الشيعة وعلى كل مبتدع أن يرجع إلى الكتاب والسنة ولا يُعذر ... فالذي يسوغ فيه الاجتهاد هذا لا بأس أن نسمح للمخالف، والذي لا يسوغ فيه الاجتهاد كمسائل العقائد التي يُخالف فيها الإنسان السلف لا يمكن أن يُعذروا^(٣).

(١) [سورة النور: آية ٢٧].

(٢) (شرح مختصر التحرير ٥٢٨). هذا التعقيب على هذه القاعدة لا ينافي القاعدة الرابعة عشرة من باب (قواعد

في العبادات) لأن الشيخ رَحِمَهُ اللهُ وضح أن الأمر ليس على إطلاقه بل يُرجع فيه إلى الدليل والقرائن.

(٣) (لقاءات الباب المفتوح ٤ / ١٠٠).



القاعدة الخامسة

(أن الكفر لا يكون إلا عن اعتقاد، وأما كفر العمل فلا)

لكن الصحيح خلاف ذلك، الصحيح أنه قد يكون الكفر عملياً كترك الصلاة مثلاً؛ لأن القرآن والسنة وأقوال الصحابة تدل على أن تارك الصلاة كافر كُفْرًا مخرَجًا عن الملة مع اعتقاده بوجوبها،، هذا هو القول الراجح^(١).

القاعدة السادسة

(الأمر بالشيء نهي عن ضده، والنهي عن شيء أمر بضده)

لكنه ليس بقاعدة مستقرة، وغير مطردة؛ لأنها تنتقض كثيراً، فينبغي أن تلغى هذه القاعدة، فمثال انتقاضها: إذا أمر الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بالسواك في كل صلاة فهل هو نهي عن ضده؟ بمعنى: أن نقول: الذي لا يتسوك عند الصلاة قد ارتكب منهيًا عنه؟! لا نقول هذا فكذلك إذا نهي عن شيء فليس أمرًا بضده، ولو قال: لا تكذب، فليس أمرًا بالصدق، لأن الأمر بالصدق مأخوذ من جهة أخرى، وذلك لأن الأمر والنهي بينهما واسطة وهي: ما ليس بأمرٍ ولا نهيٍ، فهذه القاعدة لا تستقيم نعم لو فرضنا أن الضد واحدٌ فقط فهنا قد يُقال: إن الأمر بالشيء نهي عن ضده^(٢).

(١) (لقاءات الباب المفتوح ٦ / ١٩٢).

(٢) (تعليق مختصر على بعض القواعد ٢٤). أنظر القاعدة الثامنة والتسعون من باب وأصول قواعد عامة.



القاعدة السابعة

(كل ما خرج من السبيلين فهو نجس)

قد اختلف العلماء في حكم المني فمنهم من قال: إنه طاهر، ومنهم من قال: إنه نجس، والصواب بلا ريب أنه طاهر... ثم إن الأصل في الأشياء الطهارة، وليس كل ما يخرج من السبيلين يكون نجسًا، بل منه ما يكون طاهرًا، كالريح لو باشرت الثوب الندي فإنه لا ينجس.

وأما القاعدة التي يقول فيها بعض الفقهاء: "كل ما خرج من السبيلين فهو نجس" قاعدة منخرمة، وليست مطردة^(١).

القاعدة الثامنة

قال النووي رَحِمَهُ اللهُ: (قاعدة الشرع المستمرة استحباب البداءة باليمين

في كل ما كان من باب التكريم والتزيين، وما كان بضدها استحباب فيه التياسر)

قال العثيمين رَحِمَهُ اللهُ: هذا فيه نظر، فالأصل أن اليسار تقدم للأذى، واليمينى فيما عداها، والنووي رَحِمَهُ اللهُ يقول: اليمينى للتكريم، واليسرى لما عداها، وبينهما فرق، فما كان تكريمًا فاليمين متفقٌ عليه، وما كان غير تكريم فاليسار متفقٌ عليه، وما لا تكريم فيه ولا إهانة فالنووي يريد أن يكون باليسار، ولكن الصحيح أنه يكون باليمين لأن اليمين مقدمة^(٢).

(١) شرح عمدة الأحكام ١/٢٧٩.

(٢) شرح عمدة الأحكام ١/١١٩.



القاعدة التاسعة

(السنة في السفر عدم السنة)

هذه القاعدة ليس لها أساس، السفر فيه جميع السنن، من صلاة الليل، والوتر، وسنة الفجر، وتحية المسجد، والاستخارة، وكذلك أيضًا سنة الضحى إلا الرواتب الثلاث، الظهر والمغرب والعشاء، فإنه لم يثبت عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنه كان يصليها^(١).

القاعدة العاشرة

(إن العقائد لا تثبت بخبر الأحاد ولو صح الحديث)

عندهم - أي المتكلمين - قاعدة من أفسد القواعد، يقولون: "إن العقائد لا تثبت بخبر الأحاد ولو صح الحديث!!"

فبناءً على قاعدة باطلة يقولون: لأن خبر الأحاد يفيد الظن، والعقيدة لا بد أن تكون على يقين. وكلتا المقدمتين باطلة؛ فإن من خبر الأحاد ما يفيد اليقين، ومن العقائد ما لا يحتاج فيه إلى القطع قال تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ إِلَّا رَجُلًا نُوحِيَ إِلَيْهِمْ فَسَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْمُونَ﴾^(٤٣) ^(٢) ومعلوم أن المتلقى من سؤال الغير لا يفيد القطع؛ لأنه مقلد والتقليد كله ظني لا يفيد القطع، وهذا في مقام السؤال عن الرسالة، والرسالة أصل وعقيدة^(٣).

(١) (التعليق على صحيح مسلم ٤ / ٢٩).

(٢) [سورة النحل: آية ٤٣].

(٣) (شرح تقريب التدمرية ٥٤١).



القاعدة الحادية عشرة

(دفع المفسد مقدم على جلب المصالح)

بل إن: دفع المفسد مقدم على جلب المصالح مع التساوي، أو مع رجحان جانب المفسدة. أما إذا ترجح جانب المصلحة فالاعتبار بالمصلحة^(١).

القاعدة الثانية عشرة

(وكل نصٍّ أوهم التشبيهاً... أوله أو فؤوض ورم تنزيهاً)

جميع المعطلة من الأشاعرة وغيرهم يقولون: إن ظاهر النصوص غير مراد؛ لأنها على زعمهم تقتضي التشبيه، وتشبيه الله بالخلق غير مراد قطعاً ولهذا قالوا: **وكل نصٍّ أوهم التشبيهاً أوله أو فؤوض ورم تنزيهاً** وهذه قاعدة غير صحيحة؛ لأنهم يدعون أن ظاهر النصوص التشبيه فقالوا: إنه - أي الظاهر - غير مراد. يقول ابن تيمية رَحْمَةُ اللَّهِ هذا خطأ على كل تقدير^(٢).

القاعدة الثالثة عشرة

(الوضوء مما خرج والفطر مما دخل)

هذه القاعدة ليست بصحيحة ومعنى قولهم: "الوضوء مما خرج" يعني: لا وضوء من لحم الإبل، وقالوا: "الفطر مما دخل" يعني: فلا فطر من الحجامة والقيء، نقول: هذه قاعدة باطلة تخالف النصوص، فمن أصلها ومن قعدها؟

(١) (التعليق على المنتقى ٥/ ٣٨٦) (والتعليق على صحيح مسلم ٦/ ٤٥٦)، وانظر القاعدة رقم (٩) في باب وأصول قواعد عامة.

(٢) (شرح تقريب التدمرية ٢٧٣).



وهل لنا أن نقعد قواعد ونرمي ما جاء من النصوص مخالفاً لها في الأرض؟! كلا ليس لنا هذا^(١).

القاعدة الرابعة عشرة

قال الشوكاني: (أن الرسول صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إذا ذكر قولاً عاماً وفعل فعلاً يخالف عمومه

حُمِلَ الفعل على الخصوصية)

و هذا لا شك انه خطأ لأن قول الرسول صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سنة وفعله سنة، و إذا كان قوله سنة وفعله سنة و أمكن الجمع بينهما كان ذلك هو الواجب حتى لا نجعل فعله مخالفاً لقوله، فلا يمكن أن نرجع أو أن يُصار إلى الخصوصية إلا بدليل^(٢).

القاعدة الخامسة عشرة

(إذا ورد النص العام فإنه لا يُعمل بجزءٍ منه إلا إذا ثبت عن السلف العمل به)

هذه قاعدة مهدومة؛ لأن الأصل هو العمل، والأصل أن العام شامل لجميع أفرادهِ^(٣).

القاعدة السادسة عشرة

(أن المثبت مقدم على المنفي)

القاعدة المعروفة عند أهل العلم: «أن المثبت مقدم على المنفي» ينبغي أن تقيد، بمثل: إذا ذكر الراوي أشياء وفصلها ثم أثبت لبعضها حكماً، ونفى هذا الحكم عن البعض الآخر فإنه قد شاهد الجميع، وتيقن أن هذا الحكم ثابتٌ في

(١) (شرح بلوغ المرام ٧ / ٢٢٥).

(٢) (شرح بلوغ المرام ٧ / ١٤٧). أنظر القاعدة السابعة والأربعون من باب وأصول قواعد عامة.

(٣) (التعليق على الكافي ٢ / ٦٣١).



هذا، ومنتفٍ في هذا^(١).

القاعدة السابعة عشرة

(الوسائل لها أحكام المقاصد)

هذه القاعدة ليس على إطلاقها، بل الوسائل لها أحكام المقاصد إذا كانت تؤدي إلى المقصد بالتأكيد^(٢).

القاعدة الثامنة عشرة

(المسائل الخلافية يتبع فيها ما يكون أيسر للناس)

قال العثيمين رَحِمَهُ اللهُ: اتخذ بعض الناس - خصوصاً المعاصرين - اتخذوا هذه القاعدة منهجاً يسيرون عليه، فإذا أتت المسألة خلافيةً، ورأوا أن المرجوح أنفع للناس ذهبوا يفتنون به، وهذا غلط، لأن الواجب الأخذ بما دل عليه الدليل، ولو أننا تتبعنا ما يكون أرفق بالناس لحصل بذلك شرٌّ كثير، وتبديلٌ للشريعة، ولكن يقال: ما دل عليه الدليل وجب الأخذ به، سواء كان أرفق بالناس أو أشق^(٣).



(١) (دروس وفتاوى الحرمين ١٣ / ٦٤٨).

(٢) (شرح بلوغ المرام ١٢ / ١٧١).

(٣) (التعليق على صحيح مسلم ٦ / ٢٦٤). هذا التنبيه من الشيخ رَحِمَهُ اللهُ لا ينافي قوله في القاعدة الثانية والخمسون من باب قواعد وأصول عامة، لأن كلام الشيخ هنا في من يأخذون بالمرجوح ويتركون الراجح!! وأما هناك فهو حين التعارض بلا مرجح.



﴿ فوائد ولطائف تربوية ﴾

﴿ الفائدة الأولى ﴾

كل من خاف من الله عَزَّجَلَّ ازداد أمنًا منه^(١).

﴿ الفائدة الثانية ﴾

كل من حاول إدخال الحزن على أخيه المسلم فإنه شبيه بالشیطان الذي يُريد إدخال الأحزان على المؤمنين^(٢).

﴿ الفائدة الثالثة ﴾

كل حديث تريد به إدخال السرور على أخيك أو إزالة الوحشة بينك وبينه فإنه خير يدخل في قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (فليقل خيرًا)^(٣).

﴿ الفائدة الرابعة ﴾

ينبغي للإنسان إذا رأى شخصًا منزعًا بمصيبة أو غيرها، أن يقول له: أبشر، فإن الفرج مع الكرب، وإن مع العسر يسرًا، أبشر، فإن ثواب هذا أعظم من مصيبتك، وما أشبه ذلك، فيدخل عليه السرور حتى يرتاح صدره^(٤).

(١) (التعليق على صحيح مسلم ١ / ٣٤٩).

(٢) (تفسير سورة الأحزاب ٤٠٢).

(٣) (التعليق على مسلم ٨ / ٦٣٩).

(٤) (التعليق على مسلم ١ / ٦٦٩).



﴿ الفائدة الخامسة ﴾

كثير من الناس يقول كلمة تؤثر على صاحبه، ولكنه لا يجبره، وهذا من سوء العشرة والذي ينبغي لك أنك إذا قلت كلمة لا بد منها ورأيتها مؤثرة على صاحبك أن تجبر قلبه وتبين له السبب حتى يزول ما في قلبه^(١).

﴿ الفائدة السادسة ﴾

كل فرح بمعصية الله فإنه يعقبه الغمُّ والهَمُّ والذمُّ^(٢).

﴿ الفائدة السابعة ﴾

الإرجاف وتخويف الناس المؤمنين وإلقاء الدُّعْر في قلوبهم من الأخلاق الذميمة ومن علامات النُّفاق^(٣).

﴿ الفائدة الثامنة ﴾

التفكير بالموت دائماً لا ينبغي إذا كان يُقلق راحتك، ويكفك عن فعل الطاعة وإحسان العمل^(٤).

﴿ الفائدة التاسعة ﴾

كلما رأيت قلبك مطمئناً بالقرآن محبباً له متدبراً له، فاعلم أنه نقي من الذنوب،

(١) (التعليق على صحيح مسلم ٦ / ٧٣).

(٢) (الدروس الفقهية ٣ / ٦١٠).

(٣) (تفسير سورة الأحزاب ٤٩٩).

(٤) (فتاوى على الطريق ٧٠٨).



وكلما وجدت الأمر بالعكس فطهر قلبك^(١).

﴿ الفائدة العاشرة ﴾

إذا وفق الإنسان للصواب فعليه أن يحمد الله عَزَّوَجَلَّ على هذه النعمة؛ لأن توفيق الله إياه للصواب يدلُّ على أن الله أراد هدايته، وهذه نعمة كبيرة^(٢).

﴿ الفائدة الحادية عشرة ﴾

الهداية من أكبر نعم الله التي يستحق بها أن يُذكر ويشكر^(٣).

﴿ الفائدة الثانية عشرة ﴾

يجوز رفع اليدين عند حمد الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى إِذَا تَجَدَّدَتْ نِعْمَةٌ أَوْ انْدَفَعَتْ نِقْمَةٌ، وهذا يعتاده العامة، وبعض الناس ينكر ويقول: هذا بدعة! وقد فعله أبو بكر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ وهو يصلي بحضرة النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ولم ينكر عليه^(٤).

﴿ الفائدة الثالثة عشرة ﴾

اعلم أن الحياة الطيبة لا تقتضي كثرة المال ولا كثرة الأولاد ولا القصور المشيدة بل الحياة الطيبة ما طاب عيش صاحبها ولو كان أفقر الناس^(٥).

(١) (تفسير سورة الشورى ٣٢٤).

(٢) (التعليق على صحيح مسلم ٧ / ٣١٣).

(٣) (الإمام ببعض آيات الأحكام ٣٠٥).

(٤) (التعليق على صحيح مسلم ٣ / ١٢٤).

(٥) (شرح نونية ابن القيم ٤ / ٢٦٤)



﴿ الفائدة الرابعة عشرة ﴾

اختيار طيب الطعام لا يُلَام عليه العبد ولا يُنَافى الورع ولا الزهد^(١).

﴿ الفائدة الخامسة عشرة ﴾

اختيار الإنسان للطعام الأفضل لا يُعَدُّ من الترف ولا من الإسراف^(٢).

﴿ الفائدة السادسة عشرة ﴾

عليك بالسماحة فإن ذلك من أسباب انشراح الصدر وسعته ومحبة الناس لك^(٣).

﴿ الفائدة السابعة عشرة ﴾

من آداب المجالس أن يتبادل الناس أطراف الحديث وأن لا يختص بالحديث رجل واحد، خلافاً لما يفعله بعض الناس إذا جلس في المجلس تصدّر وجعل الكلمة له، وهذا خلاف الأدب مع الجلساء، بل الذي ينبغي أن يتجاذب الناس أطراف الحديث وكلُّ يتحدث بما عنده^(٤).

﴿ الفائدة الثامنة عشرة ﴾

المزح الكثير يُوقِع دائماً في الخطأ، لا تمزح في موضع الجد، ولا تجدّ في موضع المزح، والإنسان الحكيم العاقل يُنزل كلَّ حالٍ منزلتها^(٥).

(١) (التعليق على صحيح مسلم ٨ / ١٨٨).

(٢) (التعليق على صحيح مسلم ٧ / ١١١).

(٣) (التعليق على صحيح مسلم ٨ / ١١٨).

(٤) (التعليق على صحيح مسلم ١ / ٣٠٤).

(٥) (شرح بلوغ المرام ١٥ / ٥٤٢).



﴿الفائدة التاسعة عشرة﴾

لا يمكن عشق المخلوق مع وجود محبةٍ للخالق في قلبه، إذ إنَّ العشق اشتغال بالمعشوق ونسي ما سواه وهذا ينافي كمال العبودية. وحديث: (من عشق فكمتم وعف فمات فهو شهيد) حديث باطل لا يصح^(١).

﴿الفائدة العشرون﴾

قال تعالى ﴿وَالصُّلْحُ خَيْرٌ﴾^(٢) هذه الجملة مختصرةٌ جامعةٌ نافعةٌ ينبغي أن يسلكها كلُّ متخاصمين، وأن يدعا ما جُبلت النفوس عليه من الشح وحب الغلبة ويسلكا طريق الإحسان والتقوى^(٣).

﴿الفائدة الحادية والعشرون﴾

ينبغي للإنسان مع أهله ومع زوجته خاصةً أن يفعل كل شيء يُقوي الصِّلة والمحبة بينهما ويؤيد هذا قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (خيركم خيركم لأهله)^(٤).

﴿الفائدة الثانية والعشرون﴾

الإنسان إذا لم يجد عند أهله إلا شيئاً دون ما في نفسه فإنَّ الأولى أن يثني على هذا الشيء تطييباً لقلب الأهل^(٥).

(١) (شرح مشكاة المصابيح ١ / ٤٩).

(٢) [سورة النساء: آية ١٢٨].

(٣) (الإمام ببعض آيات الأحكام ٦٦٨).

(٤) (التعليق على الكافي ١ / ٧٨).

(٥) (التعليق على صحيح مسلم ١٠ / ٢٦١).



﴿ الفائدة الثالثة والعشرون ﴾

يُقال: إن في التَّرف التَّلَف؛ لأن كل من انغمس في الترف فإن الغالب أنه يهلك إلا من شاء الله عَزَّجَلَّ (١).

﴿ الفائدة الرابعة والعشرون ﴾

لا يجوز للمؤمن أن يراعي الأمور الاقتصادية على حسب الشرع (٢).

﴿ الفائدة الخامسة والعشرون ﴾

من قام بما يجب عليه من الإنفاق أبدله الله تعالى بالعسر يسراً (٣).

﴿ الفائدة السادسة والعشرون ﴾

لا يُلام الأنسان على طلب الرزق حتى ولو كانت المهنة ليست تلك المهنة العالية، فهذا هو على بن أبي طالب رَضِيَ اللهُ عَنْهُ يطلب الرزق في أن يخرج إلى البر، ويأخذ الإذخر، ويبيعه على الصَّوَّاعين (٤).

﴿ الفائدة السابعة والعشرون ﴾

كم من إنسان في الدنيا رفيع المقام لا يُصل إليه إلا بسكرتير، يكون يوم القيامة مخفوضاً، وربما إنسان في الدنيا أشعث أغبر مدفوعٌ بالأبواب لا يؤبه له،

(١) (دروس وفتاوى الحرمين ٤ / ٤٢٠).

(٢) (الإلمام ببعض آيات الأحكام ٢٧٦).

(٣) (الإلمام ببعض آيات الأحكام ٧٦٣).

(٤) (التعليق على صحيح مسلم ١٠ / ١٣٨).



ولا يلتفت إليه يكون يوم القيامة رفيع المقام، وكم من إنسان عالٍ خفضته الواقعة، وكم من إنسانٍ وضيعٍ رفعته^(١).

﴿الفائدة الثامنة والعشرون﴾

الإنسان إذا كان عنده ضعف شخصية فكل إنسان يغلبه، وكل شيطان يستحوذ عليه، ولكن إذا كان عنده قوة عزيمة، وتوكل على الله عَزَّوَجَلَّ واعتماد عليه وإكثار من الأوراد الشرعية، فإن الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى يحميه^(٢).

﴿الفائدة التاسعة والعشرون﴾

انتبه يا أخي المسلم لا تكن إمعةً، يعني تفعل ما يفعله الناس، وتقول ما يقوله الناس، كن فذاً، كن معتزاً بما معك من العلم والدين، ولا تكن ذنباً لغيرك تُجرُّ جراً على الحسن والسيئ^(٣).

﴿الفائدة الثلاثون﴾

بعض الناس يتراءى له أنه إذا دعا إلى مكارم الأخلاق ومحاسن الأعمال أولاً - أي قبل التوحيد - من لين الجانب والعطف والإحسان وما أشبه ذلك، يظن أن هذا أدعى لقبول الإسلام، لكن هذا وإن كان له وجهة نظرٍ، لكنه لم تدلَّ عليه السنة، لأنك إذا بدأتهم بهذا قبل كل شيء ظنوا أن هذا هو الأساس وصاروا لا يهتمهم أن ينقصوا في التوحيد والصلاة وما أشبه ذلك^(٤).

(١) (دروس وفتاوى الحرمين ٤ / ٣٦١).

(٢) (دروس وفتاوى الحرمين ٤ / ٥٨).

(٣) (دروس وفتاوى الحرمين ١٠ / ٧٥).

(٤) (فتاوى الأقليات المسلمة ٤١١).



الفائدة الحادية والثلاثون

من السنة أن ينظر الإنسان إلى السماء كما أن الله حث على ذلك بقوله ﴿أَفَلَمْ يَنْظُرُوا إِلَى السَّمَاءِ فَوْقَهُمْ كَيْفَ بَيْنَنَاهَا وَزَيَّنَّاهَا وَمَا لَهَا مِنْ فُرُوجٍ﴾ (٦) (١) (٢).

الفائدة الثانية والثلاثون

الوقت ثمين أثنى من المال، وأعلى من المال لأن الوقت إذا فات لم يرجع، والمال إذا فات قد يرجع، وكم من إنسان احترق ماله ثم عاد، فأغناه الله، لكن الوقت لا يمكن أن يرجع، فأبى دقيقة تزول فقد انتهت ولا يمكن أن ترجع (٣).

الفائدة الثالثة والثلاثون

وصيتي لإخواني المسلمين من ذكور وإناث وصغار وكبار أن يحافظوا على الوقت أكثر مما يحافظون على صحتهم وعلى أموالهم (٤).

الفائدة الرابعة والثلاثون

إذا اجتمع في قلب المرء تكبر على الخلق وتكبر عن الحق فهو الهالك والعياذ بالله (٥).

(١) [سورة ق: آية ٦].

(٢) (التعليق على مسلم ٢ / ٨٢).

(٣) (دروس وفتاوى الحرمين ٤ / ٦٢).

(٤) (فتاوى على الطريق ٧٣٤).

(٥) (تفسير سورة غافر ٢٣٧).



الفائدة الخامسة والثلاثون

إذا رأيت الله ينعم عليك وأنت مقيم على معصيته فاعلم أن ذلك استدراج. وإذا رأيت أن الله تعالى ينعم عليك وأنت قائم بطاعته فاعلم أن هذا من زيادة فضله ونعمه قال تعالى: ﴿لَئِنْ شَكَرْتُمْ لَأَزِيدَنَّكُمْ﴾ (١) (٢).

الفائدة السادسة والثلاثون

ينبغي للإنسان - خصوصاً إذا فات الشيء - فلا تحاول أن تستدركه بالتويخ، قل: «قدر الله وما شاء فعل» أما قبل أن يكون الشيء، فإنه يمكن التوجيه الصحيح السليم، لكن بعد الوقوع يقول العوام كلمة لها روح: (إذا كان عشاك مأكول فرحب) يعني: إذا جاء قوم وأكلوا العشاء - طفيلية - فقل (أهلاً ومرحباً بالضيوف الكرام) فالشيء إذا مضى فحاول أن تجعل له مبرراً، وأن تظهر أنك غير مبالٍ، لأن الشيء إذا فات لا يمكن تداركه، وهذه من تربية سيد المرسلين عليه الصلاة والسلام، أنه إذا كان الشيء قد فات فكأن الأمر لم يكن (٣).

الفائدة السابعة والثلاثون

كلما رأيت من أخيك أنه يحب أن يطلع على شيء وهو لا يضرک اطلعه عليه فإنه ينبغي لك أن تطلعه عليه، لا سيما إذا كان في ذلك مصلحة فمثلاً لو كان معك كتاب ورأيت أخاك ينظر لهذا الكتاب إلا أنه يستحي أن يقول: أرنيه فإن من حسن

(١) [سورة إبراهيم: آية ٧].

(٢) (تفسير سورة الأنعام ٣٥٣).

(٣) (التعليق على صحيح مسلم ٣/ ١٣١).



الخلق أن تريه إياه، إلا إذا كان هذا الشيء لا تحب أن يطلع عليه أحد، كما لو كان بيدك فواتير اشترت بها حاجات ورأيت الرجل ينظر إلى هذه الفواتير فلا تقل له: خذ، تفضل، انظر، ليس كل واحدٍ يُحب أن يطلع عليه، لكن الشيء الذي لا ضرر فيه والذي ترى أحاك متشوّفاً له فإن من حسن الخلق أن تشبع رغبته وأن تريه إياه^(١).

﴿ الفائدة الثامنة والثلاثون ﴾

الإنسان إذا خاطب من هو دونه في السن فإنه يقول: «يا ابن أخي» لأن أبا هذا الذي هو دونك يحاذيك فتقول له: يا ابن أخي، وبالعكس إذا أراد أن يخاطب من هو أكبر منه يقول: يا عم، وهذا من الآداب التي ينبغي للإنسان أن يلتزم بها، لأنها توجب المودة والمحبة والتلطف^(٢).

﴿ الفائدة التاسعة والثلاثون ﴾

لا ينبغي للإنسان أن يكثر الشكائية بل يصبر ويحتسب، ولا يكون كالمرأة كلما جاءه شيء جاء يشكو، هذا غلط، فالإنسان العاقل الرجل الحازم يتصبر، ويدفع هذه هذه حتى يزول ما به، وأما أن يبقى كلما حصل شيء جاء يشكو فهذا غلط لما في ذلك من قلة الصبر، وإيذاء المرفوع إليه الشكوى^(٣).

﴿ الفائدة الأربعون ﴾

العاطفة رُبما تكون عاصفة وكثيراً من الناس يندفع وراء العاطفة بدون أن

(١) (التعليق على صحيح مسلم ٣ / ٣٧٥).

(٢) (التعليق على صحيح مسلم ٤ / ٢٥).

(٣) (التعليق على صحيح مسلم ٤ / ٥٧٤).



يفكر ويقدر وينظر في الأمور، وهذا الاندفاع وراء العاطفة سيحول هذه العاطفة إلى عاصفة؛ لأن العاطفة إذا لم يكن لها كوابح من الشرع والعقل أردت بصاحبها إلى الهلاك لا شك. وأنا لا أقول: تكلم بلا عاطفة؛ لأن الكلام بلا عاطفة قد يكون ميتاً، لكني أقول: لا تتكلم بعاطفة حارة تُحرق ما أمامها، بل تكلم بعاطفة موزونة بالشرع والعقل، فلو سرنا وراء العواطف لهلكنا وأهلكنا، وما أكثر الذين يسيرون في هذا الزمن بالعواطف بدون أن ينظروا إلى النتائج، وبدون أن يتحققوا في الأمر، وهذا خطرٌ عظيمٌ على دينهم ودنياهم^(١).

﴿الفائدة الحادية والأربعون﴾

الإنسان إذا أراد أن يزكي شخصاً فإنه لا حاجة إلى أن يقول: (لا أزيه على الله)؛ لأنني أزيه على الناس، وليس على الله، فإذا قلت: فلان رجل طيب، رجل يحافظ على الصلاة، رجل صدوق، وما أشبه ذلك فليس بلازم أن أقول: لا أزيه على الله؛ لأنني أنا الآن لا أريد أن أزيه على الله وأقول: إن الرجل زكي فيما بينه وبين الله لكن أزيه على الناس^(٢).

﴿الفائدة الثانية والأربعون﴾

علامة حب الإنسان للسنة واتباعه لها وتقيد به أن يكون منكراً للحوادث، مبغضاً لها، مهما استحسناها فاعلوها، كما كان السلف الصالح رحمهم الله، وكل من يستحسن بدعةً فإن في قلبه بلاءً^(٣).

(١) (دروس وفتاوى الحرمين ٩ / ٥٠٩).

(٢) (التعليق على صحيح مسلم ٥ / ٢٠٥).

(٣) (التعليق على المنتقى ١ / ٥٥).



﴿الفائدة الثالثة والأربعون﴾

من كان في بلدة يُستغرب فيها أن يلبس إلى أنصاف الساقين، فالذي نرى أنه لا يلبس إلى أنصاف الساقين، فما دامت السنّة من أنصاف الساقين إلى الكعبين، وأهل البلد لا يعرفون إلا أنه يكون قريباً من الكعبين، فليلبس مثلهم؛ لأن هذا أولى من أن يُشمت به، وأولى من أن يُساء به الظن، وما دام الأمر واسعاً فلا تُخرج نفسك^(١).



(١) (التعليق على صحيح مسلم ١٠ / ٣٥٠).



﴿ نِصَائِحُ لِطَالِبِ الْعِلْمِ ﴾

طلب العلم من الجهاد في سبيل الله، إذا كان العلم شرعياً، إذ إن الجهاد في سبيل الله يشمل جهاد العلم والبيان، وجهاد السيف والسنان^(١).

﴿ النصيحة الأولى ﴾

ينبغي لطالب العلم أن يحرص على طلب الدليل من أول ابتداء الطلب ولا ضرر عليه، لكن لا يستقل بنفسه، يراجع شيخه و من هو اعلم منه^(٢).

﴿ النصيحة الثانية ﴾

الواجب على طالب العلم أن لا يتسرع في الأمر، بل ينظر إلى الأدلة من جميع أطرافها، حتى إذا حكم بما يرى أنه الحق يحكم وهو على بينة من أمره، فيهتدي ويهدي بأمر الله، والله يهدي من يشاء إلى صراط مستقيم^(٣).

﴿ النصيحة الثالثة ﴾

أوصي كل طالب علم إذا أمكنه ألا يعبر إلا بتعبير القرآن أو الحديث النبوي فليفعل، لأن التعبير بالدليل أكثر طمأنينة وأيضاً كلام الله وكلام رسوله أبلغ من كلام الناس فإذا أمكن أن تعبر بالقرآن فهو أحسن^(٤).

(١) (دروس وفتاوى الحرمين ٧ / ٧٥١)

(٢) (شرح التعبيرات الواضحات ١١١).

(٣) (فتاوى نور على الدرب ٤ / ١٥٨).

(٤) (شرح الأصول من علم الأصول ٦٤٦)



﴿ النصيحة الرابعة ﴾

متى أمكن أن نجد الدليل في القرآن لم نعدل به شيئاً؛ لأن المستدل بالسنة يستطيع خصمه أن يقول له: أثبت الحديث. لكن المستدل بالقرآن لا يستطيع خصمه أن يقول له: أثبت الآية. لأن الآية ثابتة؛ ولذلك أنصح طالب العلم أنه متى أمكن أن يستدل بالقرآن فلا ينبغي له أن يعدل به شيئاً، وإذا كان قرآن وسنة فهذا أفضل^(١).

﴿ النصيحة الخامسة ﴾

أحث طلبة العلم أن يحرصوا على معرفة الشروط، ومعرفة الموانع ومعرفة المبطلات، ومعرفة القواعد؛ لأن هذا هو العلم، أما معرفة مسألة جزئية فقط وهذا حلال وهذا حرام، فهذا وإن كان علمًا؛ لكنه قاصر، فالأصول الأصول أيها الطلاب عليكم بالأصول: الشروط، والموانع، والمبطلات، والقواعد، العلل المعتبرة شرعًا؛ لأن ذلك ينفعكم كثيرًا، ويجعل طالب العلم وإن قصر الزمن عالمًا كبيرًا^(٢).

﴿ النصيحة السادسة ﴾

نصح طلبة العلم أن يستدلوا أولاً، ثم يحكموا ثانيًا، وأما من حكم أولاً، ثم استدل، فهذا ربما يؤديه اعتقاده إلى لي أعناق النصوص، حتى توافق مذهبه كما هو ظاهر، فإذا رجعتم إلى كتب الخلاف؛ وجدتم أن بعض العلماء يفعل هذا

(١) (دروس وفتاوى الحرمين ٨ / ٣٤٣).

(٢) (دروس وفتاوى الحرمين ٨ / ١٢١).



وهي وصمة عيبٍ فالنصوص يجب أن تكون متبوعة لا تابعة، فاتبع الدليل حيثما كان، ولو خالف مذهبك، ولو خالف رأيك^(١).

﴿ النصيحة السابعة ﴾

وصيتي لطلاب العلم عموماً: بأن يأخذوا بكتب السابقين، أبرك وأقل تكلفاً وكلاماً، المتأخرون تقرأ صفحة أو صفحتين لا تحضُّل على سطين، عهنٌ منفوش، لكن كتب الأولين فيها بركة، سبحان الله! لأنه ليس عندهم تكلف والنبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول: (هلك المتنطعون) فأحياناً نجد رسائل جامعية يُكتب النقاش بين العلماء، ثم يقول: استدل الأولون بكذا وكذا، ويسرد، استدل الآخرون بكذا وكذا، ويسرد، بينما تجدها في ورقتين فقط عند السابقين، كصاحب المغني، وشرح المهذب وغيرهما^(٢).

﴿ النصيحة الثامنة ﴾

لا يكون هم الواحد أن يجمع بين الأشياء المتشابهة فيورد عليه التشكيك؛ لأن بعض الطلبة مبتلى بهذا. بمعنى أن يتبع الآيات أو الأحاديث التي ظاهرها التعارض ثم يورد فيها إشكالاً مع أنه لو تأملها لم يجد شيئاً من الإشكال، لكنه يكون مغرماً بهذا وربما يحصل منه جدل مع نفسه أو مع غيره، وليعلم أنه ما أوتي قوم الجدل إلا ضلوا، هكذا قال عبدالله بن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. فإياك إياك أن تسلك هذا الطريق فإنه شين لا ينبغي لطالب العلم أن يسلكه^(٣). والإنسان يُسلم في

(١) (شرح عمدة الأحكام ٢ / ٧٢).

(٢) (لقاءات الباب المفتوح ٩ / ٤٥١).

(٣) وقال رَحْمَةُ اللَّهِ: وهذا والله سد باب التوفيق... والإنسان إذا سلك هذا المسلك فثق أنه سيثور عنده شبهات عظيمة ويضل (شرح اقتضاء الصراط المستقيم ٨١).



الأمر يسهل عليه كل شيء. نعم إذا حصل تعارض حقيقي فهذا له أن يسأل^(١).

﴿ النصيحة التاسعة ﴾

ينبغي لطالب العلم أن يكون له نظرة بعيدة، و ألا يزن الأمور بالحاضر، فلا يفتي في شيء يترتب عليه أشياء ضارة، حتى وإن كانت لا تظهر في الوقت الحاضر، لكن يتوقع حصولها في المستقبل^(٢).

﴿ النصيحة العاشرة ﴾

أحث طالب العلم على أن يفقه الشريعة، ويضم بعضها إلى بعض؛ لأن الشريعة واحدة، والمشرع لها واحد، ولا يمكن أن يتناقض كلامه، ففقه الأحاديث مهم جداً، ولهذا حذر ابن مسعود رَضِيَ اللهُ عَنْهُ من كثرة القراء وقلّة الفقهاء، ورسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: (من يُرد الله به خيراً يُفقه في الدين)، فلا يتسرع طالب العلم في الحكم على الأمور حتى يجمع شوارد الأدلة، ويضم بعضها إلى بعض، و حينئذٍ يخرج الحكم صحيحاً إن شاء الله^(٣).

﴿ النصيحة الحادية عشرة ﴾

يجب على طالب العلم أن يحرص حرصاً تاماً على أن يفهم الأحكام من الأدلة بنفسه، لكن لا يستقل بنفسه ويقول: أنا العالم وأنا المجتهد وأنا عالم من العلماء هذا خطأ كما هي طريقة بعض الناس اليوم تجده يأخذ بنص من النصوص

(١) شرح القواعد والأصول الجامعة (٢٧٣).

(٢) التعليق على صحيح البخاري ٥ / ٤٧٣.

(٣) التعليق على صحيح البخاري ٤ / ٢٩٠.



عامًا مخصص بأدلة أخرى فيأخذ بعمومه أو ينظر للنصوص بعين واحدة يأخذ نصًا دون النص الآخر^(١).

﴿النصيحة الثانية عشرة﴾

الواجب على الإنسان أن ينظر إلى النصوص على أنها متبوعة لا على أنها تابعة، حتى يسلم من التأويل، سواء أكان التأويل قريبًا أم بعيدًا إذا لم يدل عليه دليل من الكتاب والسنة^(٢).

﴿النصيحة الثالثة عشرة﴾

أحث إخواني طلبة العلم على أن يكون لهم عناية بالأدلة العقلية لا سيما في هذا الزمن الذي كثر فيه الإلحاد، وصار غالب المعاندين يعتمدون على الأدلة العقلية، لكن إذا كان الشعب شعب إيمان واستسلام فيكتفي فيه بالأدلة السمعية^(٣).

﴿النصيحة الرابعة عشرة﴾

أدعوا إخواني الذين يدعون إلى الله أن تكون وسيلة دعوتهم إلى الله هي الإقناع، أي: إقناع المدعويين حتى يأتوا الأمر عن يقين و عن محبة و عن اعتراف بالحق؛ لأن كوننا نسلك في سبيل الدعوة سبيل السلطة والسيطرة والتسلط هذا لا يُغني، و إن كان قد ينفع ظاهراً، لكن النتيجة تكون عكسية فيما بعد، قال تعالى ﴿ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَدِلْ لَهُم بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾^(٤) (٥).

(١) (شرح قواعد الأصول ومعاقد الفصول ٢٦).

(٢) (فتاوى نور على الدرب ٤ / ٨٨).

(٣) (دروس وفتاوى الحرمين ٣ / ١٦٩).

(٤) [سورة النحل: آية ١٢٥].

(٥) (دروس وفتاوى الحرمين ٢ / ٧٠٣).



﴿ النصيحة الخامسة عشرة ﴾

يجب علينا نحن - ونحن نطلب العلم - أن يكون لنا هدف نسعى إلى الوصول إليه لا مجرد إمضاء الوقت فقط؛ بل نطلب العلم للوصول إلى الغاية وهي أن أعلم، ثم أعمل، ثم أعلم، ثم أدعو، هذه غايتي، والعامل العابد غايته الوصول إلى الله عَزَّوَجَلَّ، وإلى مرضاة الله: ﴿يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِّنَ اللَّهِ وَرِضْوَانًا﴾ (١) (٢).

﴿ النصيحة السادسة عشرة ﴾

على اخواننا الطلبة ألا يتعجلوا في الأمور التي تتعلق بغيرهم؛ لانهم ربما ينكرون ما يظنونه منكراً ولس بمنكر والتأني في الأمور خير من التعجل والتسرع (٣).

﴿ النصيحة السابعة عشرة ﴾

يجب على العالم و طالب العلم ان يتحاشى من الأفعال المكروهة ما لا يتحاشاه غيره لان فعله عند الناس حُجة إذا قيل لإنسان: لا تفعل كذا. قال: لا، انظر فلان يفعله فهو طالب علم، فيجب على اهل العلم سواء كانوا طلبة أو وصلوا إلى ما وصلوا إليه يجب أن يلاحظوا هذه المسألة: أنهم أسوة للناس فليحترزوا من فعل المكروهات أو التهاون بالمستحبات (٤).

(١) [سورة الفتح: آية ٢٩]

(٢) (شرح منظومة أصول الفقه ٣٣).

(٣) (اللقاء الشهري ٢ / ٧٨).

(٤) (شرح التعبيرات الواضحات ٢٥٧).



﴿النصيحة الثامنة عشرة﴾

نصح إخواننا المفتين إذا عرضت عليهم أي مشكلة بين اثنين ألا يفتوا فيها؛ لأن هذا ما فيه إلا جر النزاع، وربما تُرفع القضية للحاكم ويحكم الحاكم بغير ما افتى به هذا المفتي، فيتحدث الناس: قال المفتي كذا وقال الحاكم كذا، مع أنه قد يُدلى عند الحاكم بحجة لم تذكر عند المفتي، فنصيحتي لإخواني المفتين - سواء في السعودية أو في غيرها - ألا يفتوا بما فيه نزاع. نعم لو فرض أن المستفتي سأل عن مسألة يكون الحق فيها عليه هو، فهنا قد نقول: إن للمفتي رخصة أن يفتي بها لأجل أن يقطع النزاع بين المستفتي وبين خصمه ويختصر الطريق، أما إذا كانت المسألة محتملة أن تكون لهذا أو لهذا أو هي له على خصمه، فهنا نقول: لا تُفتّ وحوّلها إلى الحاكم وذمتك بريئة^(١).

﴿فائدة مهمة لطالب العلم﴾

أمر ينبغي للإنسان أن يسلكه في أقواله وتصرفاته: متى دار الأمر بين السلامة والخطر فالأولى السلامة، وذُكر عن الإمام أحمد - رَحْمَةُ اللَّهِ - أنه كان لا يعدل بالسلامة شيئاً، ولعل هذا مأخوذ من قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيراً أو ليصمت) يعني إذا لم يتبين لك الخير فيما تقول فوظيفتك السكوت، جرب تجد، كم من إنسان أخرج كلمة فقال: ليتني لم أخرجها، لكن لو كان مالكا لها في قلبه يكون له التحكم، ويصبر حتى إذا وجد أنه لا بد من الكلام تكلم، وكذلك التصرفات إذا دار الأمر بين أن تفعل أو لا تفعل، ولم يترجح عندك

(١) (فتاوى نور على الدرب ٢/ ٦٥٤).



أن الأقدام خير، فإن الأولى الانتظار والتأني حتى يتبين، وما أحسن حال الإنسان إذا استعمل ذلك، فإنه يجد الراحة العظيمة (١).

﴿ النصيحة التاسعة عشرة ﴾

ينبغي لطالب العلم أن يكون عالمًا نظرًا وعالمًا تربيةً، فلا يُفتي بكل ما يعلم، بل قد يكون من المصلحة ألا تفتي بما تعلم، وقد يكون من المصلحة أن تفتي بقول لا تعتقده!!، لكن قال به غيرك، وهذه مسألة مهمة لطالب العلم، لأن بعض طلبة العلم الآن يفتي بما يرى، ولا يُبالي أفسد الناس بهذه الفتوى أم لم يفسدوا؟ وهذا ليس بصحيح، فإن العالم الرباني هو الذي يُربي الناس بالعلم ولا يُضيعهم بالعلم (٢).

﴿ النصيحة العشرون ﴾

الواجب عند اختلافك مع غيرك في الرأي وأنت تعتقد أن هذا الرجل مجتهد، وأن هذا هو الذي أداه إليه اجتهاده، فالواجب عليك أنك تُحبه أكثر؛ لأنه لم يجاملك في رأيك، بل كان يريد الحق، وهكذا كان الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ يختلفون في الرأي ومع ذلك المحبة بينهم سائدة وقائمة، فما دام المرء يختلف مع أخيه في الحق، وكلاهما يريد، فإن الحق لا يكون مع واحدٍ فقط في كل حال، والإنسان ليس بنبي حتى يُلزم الناس بالأخذ برأيه في كل شيء (٣).

(١) (الشرح الممتع ١٢/٥٩).

(٢) (التعليق على صحيح البخاري ١٤/٩١٥).

(٣) (التعليق على المنتقى ١/٢٨٤).



﴿ النصيحة الحادية والعشرون ﴾

أن الإنسان إذا توهم حكمًا دلّ عليه الكتاب والسنة، والجمهور على خلافه فإن الواجب عليه أن يتأنى وألا يُقدم على الفتوى به أو العمل به لأن مخالفة جمهور العلماء لها قيمتها ووزنها

كيف يكون جمهور العلماء على هذا وأنت تفهم شيئًا آخر؟! تأن في الموضوع ولهذا نجد الذين يتسرعون الآن إلى الأقوال الشاذة يكثر فيهم الخطأ، فإذا رأيت أو توهمت من الأدلة ما يخالف رأي الجمهور فإياك والتسرع لأن الجمهور لهم وزنهم، وهم كانت لهم فهمهم، وقد يكون فهمهم أقوى من فهمك وعلمهم أكثر من علمك فتأن هذه واحدة يجب عليكم يا طلبة العلم أن تعتنوا بها و ألا تتسرعوا بالأقوال الشاذة^(١).

﴿ النصيحة الثانية والعشرون ﴾

ما جرى عليه الناس في البلد لا تتسرع في نقل الناس منه إلى ما تراه صوابًا، لأنهم قد اقتدوا بعلماء، قد يكون الصواب في رأي العلماء الآخرين، ولهذا يُخطئ كثيرًا من يريد أن ينقل الناس عما هم عليه وعما عليه علماءهم إلى قول يراه راجحًا، بل يجب أن يتأنى وينظر لماذا خالف الناس ما أراه صحيحًا؟ فإذا تبين أنه صحيح فلا مناص منه، لكن قبل ذلك لا تتسرع، فمخالفة الناس ليست بالأمر الهين، ربما تحاول أن تنقلهم إلى ما تراه صحيحًا فتحصل بذلك مفسدة، إما

(١) (شرح نونية ابن القيم ٣/ ٥٠٤) و(شرح قواعد الأصول ٣٢٨) (والتعليق على صحيح البخاري ٣/ ٥٥)



بالنسبة لك بحيث يُلقون بأفواههم سبًا وشتمًا وغيبة، وإما بالنسبة لتفريقهم... فيحصل التفريق بين الأمة بدون برهان بين أما مع البرهان البين فلا تعبأ بأحدٍ، لكن أقول: تَأَنّ (١).

﴿ النصيحة الثالثة والعشرون ﴾

ينبغي لطلبة العلم وللعلماء أن لا يظهر خلافهم ونزاعهم أمام العامة، اختلاف الآراء لا بد أن يكون، لكن كون كل واحد منهم يعيب على الآخر إن خالفه، هذا خطر عظيم جدًا، لأن العامة ترى هذا النزاع فلا تثق بواحد منهم، على أن العامة أيضًا سوف يتفرون، فالنزاع لا شك أنه سبب للخذلان والفشل وتمزق الأمة (٢).

﴿ فائدة مهمة لطالب العلم: ﴾

إذا اختلف الفقهاء في مسألة، فقال بعضهم: هي سنة، وقال آخرون: ليست بسنة، فليس لازم قول الذين يقولون: إنها ليست بسنة أن يدعوا الآخرين، لا يدعونهم أبدًا، لأننا لو بدعنا المخالف لنا في هذه الأمور لزم أن يكون كل الفقهاء في مسائل الخلاف مبتدعة، لأن الذي يقول لي: أنت مبتدع، أقول له: وأنت مبتدع! فيبقى الفقهاء كلهم في مسائل الخلاف أهل بدعة! وهذا لا قائل به. فإذا اختلف العلماء رَحِمَهُمُ اللهُ في مسائل لا تتعلق بالعقيدة وليست محدثة حدثًا واضحًا، وإنما اختلفوا في مفهوم النصوص، فهنا نقول: الأمر واسعٌ ولا يمكن أن يُدع بعضنا بعض (٣).

(١) (شرح نونية ابن القيم ٣ / ٥٠٤). و(التعليق على صحيح البخاري ٤ / ٩١).

(٢) (تفسير سورة آل عمران ٢ / ٣١٤).

(٣) (اللقاء الشهري ٤ / ٢٤٣).



﴿ النصيحة الرابعة والعشرون ﴾

العامي يجب عليه أن يقلد علماء بلده الذين يثق بهم، وقد ذكر ذلك شيخنا عبدالرحمن بن سعدي رَحْمَةُ اللَّهِ وقال: العامة لا يمكن أن يقلدوا علماء من خارج بلدتهم، لأن هذا يؤدي إلى الفوضى والنزاع ...

لكن العامي إذا استفتاك فأفته بما تراه الراجح، وإذا كان الراجح يُخالف ما عليه الناس، فأته به سرًا ما دامت المسألة اجتهادية و وليس فيها مخالفة نص وقُل له: هذه فتوى بيني وبينك.

أما إذا كان الذي عليه الناس مخالفًا للنص، فأفته علنًا، ولا تُبال^(١).

﴿ النصيحة الخامسة والعشرون ﴾

أنصح كل طالب علم ليست عنده مادة قوية يستطيع أن يجادل بها: أن يُورد ما يمكن من الشبهات على من هو أعلم منه من أجل أن يجيب عليه^(٢).

﴿ النصيحة السادسة والعشرون ﴾

أنصح أيضًا العلماء أن تتسع صدورهم - لأن بعض العلماء ربما إذا أُورد عليه هذه الشبهات ربما يظن أن هذا السائل يريد أن يجادل - فأنا أنصح العلماء أن تتسع صدورهم، ربما يكون هذا الذي أُورد الشبهات أنها شبهات قد أُوردت عليه من قبل فيريد أن يحلها، أو يخشى أن تورده عليه في المستقبل فيريد أن يعرف جوابها^(٣).

(١) لقاءات الباب المفتوح ٢ / ٢٢٢

(٢) لقاءات الباب المفتوح ٥ / ١٦٦.

(٣) التعليق على صحيح البخاري ٨ / ٧٣٩.



﴿النصيحة السابعة والعشرون﴾

ينبغي لطالب العلم إذا مر عليه في كتاب شيء مخالف أن يعلق عليه، فكما أننا نصحح الكتاب في الأغلط المطبعية ففي الأغلط العلمية أشد، فإذا مر عليك في كتاب مسألة مخالفة تعلق عليها، تقول: ما ذهب إليه المؤلف غير صحيح، لأنه يخالف قول الله تعالى، أو قول رسوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ^(١).

﴿تنبيه مهم لطالب العلم﴾

الواجب على المؤمن ولا سيما طلاب العلم أن ينقادوا للحق ولا يجادلوا مجادلة مستكرهة و تأويلات مستكرهة من أجل أن يتم قوله، فهم طالبون للحق يريدون للحق داعون للحق لا لأنفسهم.

والغالب أن من دعا لنفسه - والعياذ بالله - أن الله تعالى لا يجعل في علمه بركة وأن من أراد الحق جعل الله تعالى في علمه بركة حتى لو كان يتكلم بكلام لا يتكلم به إلا أدنى طلبة العلم، ولهذا نجد أناساً عندهم حسن نية وقصد فيما نعلم يتكلمون بكلام سهل يأتي به أدنى طالب علم، ومع ذلك يكون لهم تأثير بليغ لأنهم يريدون الحق وبيان الحق، وهذه مسألة قل من يتفطن لها لأن النفوس تحب الانتصار، فعود نفسك أن تهينها للحق ومن تواضع لله رفعه الله عَزَّوَجَلَّ^(٢).

(١) (التعليق على صحيح البخاري ٨ / ٧٣٩).

(٢) (شرح بلوغ المرام ٣ / ٢٤٨).



﴿ النصيحة الثامنة والعشرون ﴾

الواجب على الإنسان إذا كان في مجلس يُقال فيه الباطل أن يرد الباطل بقدر ما يستطيع، أما إذا كان لا يستطيع فلا يجوز أن يتكلم، لأنه ربما يتكلم بباطل فيكون حجة عليه وسكوته على باطلٍ ليس من فعله خير من أن يقول باطلاً من فعله^(١).

﴿ النصيحة التاسعة والعشرون ﴾

ينبغي للإنسان القدوة الأسوة الذي يتأسى الناس به ويقتدون به ينبغي له ألا يفعل ما يُباح لغيره من بعض الحركات الجائزة، أو أن يترك بعض السنن، لأن الناس يقتدون به، وينظرون ماذا يفعل؟ فهذا احرص على أنه إذا كنت ممن يُقتدى به ويُتأسى ألا تدع شيئاً من السنن، خصوصاً أمام الناس، لأنك لو تركتها لكان ذلك حجةً للعالمي أن يتركها.

وكثير من الناس يأتي ويقول مثلاً: رأيت العالم الفلاني إذا جلس في الصلاة فعل كذا وكذا، وإذا سجد فعل كذا وكذا، وهذا يدل على أن الناس يراقبون أعمال العلماء الذين يُقتدى بهم، ويحتجون بها، وهذا هو الواقع فلذلك ينبغي للإنسان الذي هو أسوة في قومه أن يحرص غاية الحرص على تطبيق السنن^(٢)، فنؤكد

(١) (شرح اقتضاء الصراط المستقيم ٨٣).

(٢) وقد يكون ترك بعض السنن أمام العامة أفضل إذا كان يخاف أن العامة يعتقدون وجوبها، كما ترك أبي بكر وعمر رضي الله عنهما الأضحية مخافة أن يُظن أن الأضحية واجبة. وقد قال أبي مسعود رضي الله عنه: (إني لأدع الأضحية وأنا من أيسركم كراهة أن يعتقد الناس أنها حتم واجب). وكذلك من رأى الناس تُبالغ في السنن مع إهمالها للفرائض، فليس من الحكمة جعلهما في أعين الناس بمرتبة واحدة، فينبغي أن يزيد من الحث على الفرائض ويبين لهم مرتبة الفرائض وأنها أعظم وأفضل من السنن، وأن السنن لا تُقبل إذا لم تُفعل الفرائض (تنبيه !!: هذه الفائدة ليست من كلام العثيمين).



السنة على هذا الرجل، وربما لا نؤكدُها على الآخر^(١).

﴿ النصيحة الثلاثون ﴾

نزل الناس منازلهم، فليس كل حديث يمكن أن يُحدّث للعامة، فإذا كنت في طلبه علم فيمكن أن تتحدّث بالحديث الذي تراه مناسباً، أما إذا كنت في العامة فحدّثهم الحديث الذي يليق بهم؛ لأنهم ربما يذكرون عنك أشياء ما قصدتها؛ لقلة فهمهم وعلمهم، وهذا من أحسن ما يكون في سياسة التعليم، ولهذا نُعلم الصغار غير تعليم الكبار، ونتكلم في العامة بغير ما نتكلم عند طلبة العلم.

﴿ النصيحة الحادية والثلاثون ﴾

ومن الخطأ أن بعض الناس إذا استفثاه عامي يقول: اختلف الناس في هذه المسألة على ثلاثة أقوال، على خمسة أقوال، على عشرة أقوال. ثم لا يذهب السائل بنتيجة، بل قد يشك، لكن إذا كان عامياً فأفته بما تراه أنه الحق، لأن المستفتي جعلك واسطةً بينه وبين الله عَزَّجَلَّ، فأفته بما ترى أنه الحق، ولا يهملك أن تكون مخالفاً لما كان عليه مشايخ زمانك، أو لما كان عليه المذهب الذي يسير عليه الناس؛ لأنك لا تُخاطب يوم القيامة إلا بما تعتقد أنه الحق^(٢).

﴿ النصيحة الثانية والثلاثون ﴾

يجب على طالب العلم إذا استفثي في شيء، وهو يحتاج إلى تفصيل أن يفصل، وإذا كان الحكم فيه تخيير، فيجب عليه أن يذكر التخيير، فلا يُلزم الناس

(١) (التعليق على صحيح البخاري ٣ / ١٨٧).

(٢) (التعليق على صحيح البخاري ٧ / ٧٦١).



بشيء على سبيل الإطلاق فيما يحتاج إلى تفصيل، ولا على سبيل التعيين فيما هو على سبيل التخيير^(١).

﴿ النصيحة الثالثة والثلاثون ﴾

نصح إخواننا طلبة العلم إذا كانوا يريدون الوصول إلى حكم مسألة من مسائل العلم في كتاب معين، ثم راجعوا الفهرس، و مرَّ بهم باب أو فصل شيق يجذبهم إلى مراجعته، أنهم لا يفعلون، بل يُعرضون عن هذا؛ من أجل حفظ الوقت والفكر وأن يصلوا إلى ما قصدوا^(٢).

﴿ النصيحة الرابعة والثلاثون ﴾

قبل أن تطبق السنة المجهولة عند العامي ينبغي أن تبين لهم أولاً، حتى يكون التطبيق العملي بعد أن اطمأنت قلوبهم إلى المسألة، أما أن نفجعهم بتطبيق السنة بدون سبق علم، فسيُرضون، كما قال بعض الناس: (العوام هوام) فإن لم تأتهم بالدين بالرفق نفروا منك^(٣).

﴿ تنبيه مهم لطالب العلم ﴾

مسألة ينبغي لطالب العلم أن يفهمها وهي: أن الحقوق التي يذكرها الفقهاء رَحْمَةُ اللَّهِ أنها حق للإنسان أو ليست حقاً هم يذكرونها على سبيل البيان، لكن ينبغي لطالب العلم تربيةً للعالم أن يقول: الأفضل كذا إذا رأى أن هذا الشرط يبعد عن

(١) (التعليق على المنتقى ٢ / ١٨٣).

(٢) (التعليق على صحيح البخاري ٢ / ٣٧٧) و(اللقاءات الرمضانية ٦٢٧).

(٣) (دروس وفتاوى الحرمين ١٢ / ٣٣٨).



الخصومة والنزاع فلا تكن فقيهاً كالقاضي بل كن فقيهاً مريباً^(١).

﴿ النصيحة الخامسة والثلاثون ﴾

العلم يحتاج إلى علم وفهم وعقل وتربية. فأنت إذا ملأت رأس الطالب علماً دون فهم فلن يستفيد شيئاً، ولو ملأته علماً وفهماً دون تربية فلن يستفيد أيضاً فعليكم - يا طلبة العلم - بتربية الخلق التربوية النافعة على مقتضى علومكم، وعليكم أن تضعوا العلم موضعه، وعليكم أن تنظروا ماذا يترتب على العلم، فقد يترتب شيءٌ تظنونه مصلحة وهو مفسدة عظيمة^(٢).

﴿ النصيحة السادسة والثلاثون ﴾

أدعو إخواني المسلمين، وأخص الشباب منهم، وأخص طلبة العلم أَدْعُوهم إلى الائتلاف والاتفاق ونبذ الخلاف، وطرح الافتراق، وألا يتعصب بعضهم لأناس وبعضهم لأناس، فإن هذا عنوان الشقاء وعنوان الفشل، واستمعوا إلى قول الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى يخاطب خير القرون، صحابة رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول الله عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَلَا تَنَزَعُوا أَنْفُسَكُمْ فَيُكْفَرُوا بِكُمْ وَتَذْهَبَ رِيحُكُمْ﴾^{(٣) (٤)}.

﴿ النصيحة السابعة والثلاثون ﴾

طبقوا العلم بالعمل، ولا تكن نسخة كتاب، بل كن متأثراً بعلمك في عبادتك، وفي أخلاقك، وفي معاملتك للناس، ولا يكن أكبر همك أن تجمع وتُحَوِّش العلم

(١) (الشرح الممتع ٩ / ١٩)

(٢) (دروس وفتاوى الحرمين ٢ / ٣٣٦).

(٣) [سورة الأنفال: آية ٤٦].

(٤) (دروس وفتاوى الحرمين ٣ / ١١٥).



فقط، العلم المراد به العمل، ومن عمل بما علم ورثه الله علم ما لم يعلم.

كذلك أوصيكم: ❁

ألا يكون همكم وشغلكم الشاغل ما فُتِنَ به بعض الشباب الآن في مسألة التكفير: هل هذا كافر أم مسلم؟ هل هذا الحاكم كافر أم مسلم؟

وإذا حصل أي اختلاف بين الشباب قال: هذا تركوه، هذا مُبتدع، هذا إخواني، هذا تبليغي، هذا سلفي، وما أشبه ذلك، الدين الإسلامي يأمر أهله بالاتحاد، وأن يكونوا على شريعة الله، قال الله **عَزَّوَجَلَّ** ❁ **وَأَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا** ❁^(١).

ولا يكن همكم أن تقولوا: العالم الفلاني ماذا فيه! العالم الفلاني ماذا فيه! لا، دعوا هذا، واتجهوا لطلب العلم والعمل به، ودعوا الناس.

العلماء ليس منهم أحد معصوم، كلُّ يُخطي ويصيب، فمن أخطأ لم يقبل خطأه، ومن أصاب قبلنا صوابه، لا لأنه فلان بن فلان، ولكن للصواب^(٢).

❁ النصيحة الثامنة والثلاثون ❁

والنصيحة العامة لطالب العلم: أن تظهر عليه آثار علمه، من تقوى الله **عَزَّوَجَلَّ** والقيام بطاعته، وحسن الخلق، والإحسان إلى الخلق في التعليم والتوجيه، والحرص على نشر العلم بجميع الوسائل، سواءً كان ذلك في الصحف، أو في المجلات، أو في الكتب، أو في الرسائل، أو في النشرات، إلى غير ذلك... وعلى طالب العلم أن يكون مُتأدبًا بالتواضع، وعدم الإعجاب بالنفس، وأن يعرف قدر نفسه^(٣).

(١) [سورة آل عمران: آية ١٠٣].

(٢) (لقاءات الباب المفتوح ١٠ / ٢٣١).

(٣) (دروس وفتاوى الحرميين ١١ / ٥٣٢).



﴿ النصيحة التاسعة والثلاثون ﴾

أرجو من طالب العلم أنه إذا كان يطلب العلم فليساعد إخوانه بقدر ما يستطيع، ولا يحسداهم، ولا يقل: أخشى إن علمته صار أعلم مني، بل نقول: إذا علمته صرت أنت أعلم منه؛ لأن الله يورثك ما لم تكن تعلم من قبل، وقد ثبت عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنه قال: (والله في عون العبد ما كان العبد في عون أخيه) فإذا أعنت أخاك بتعليم مسألة أعانك الله بتعليم مسألة أخرى، ليست عندك فلا تحسد إخوانك، وانشر العلم بينهم، وأحب لهم ما تحب لنفسك^(١).

﴿ النصيحة الأربعون ﴾

الإنسان مأمور بأن يدعوا إلى الله ويعلم الناس، فإنه اهتدوا فله ولهم، وإن لم يهتدوا فله وعليهم، فلا يقول الإنسان: لن أتعب نفسي بدعوة الناس وهم لن يُطيعوني. هذا حرام على الإنسان، بل يجب عليك أن تبلغ ما أعطاك الله من العلم، واعلموا أن كل شيء له زكاة، وهذا التعليم من زكاة العلم، وكل شيء له زكاة حتى الكتابة لها زكاة، كما قال تعالى: ﴿وَلَا يَأْبَ كَاتِبٌ أَنْ يَكْتُبَ كَمَا عَلَّمَهُ اللَّهُ﴾^{(٢) (٣)}.

﴿ النصيحة الحادية والأربعون ﴾

كل داعية لا بد أن يناله أذى، ولا بد أن يجد من الناس ممانعة، ولا يستجيبون له بالسرعة التي يريد، لكن على الدعاة أن يصبروا في الدعوة إلى الله، وأن يدعوا

(١) (شرح عمدة الأحكام ٢ / ٣٧٠).

(٢) [سورة البقرة: آية ٢٨٢]

(٣) (التعليق على المنتقى ١ / ٢٤٤).



إلى الله تعالى بالحكمة والموعظة الحسنة، والداد بالتي هي أحسن^(١).

النصيحة الثانية والأربعون

أوصي طلبة العلم بالصبر على العلم بالمثابرة والمتابعة وتقييد فرائد الفوائد التي تمر بك وتقول في نفسك: هذه فهمتها وحفظتها، لكن سرعان ما تنساها، فقيد الفوائد ولا سيما القواعد والأصول حتى تبقى معك، لا تفرط فيها أبداً، ولا تعتمد على نفسك حين سماعها، لأنك تسمعها وفي هذه الحال تقول: هذه ما تنمحي من ذهني ولكن سرعان ما تنمحي، فقيد.

وكان طلبة العلم الذي سبقونا في الطلب كان الواحد معه دفتر في جيبه، كلما عن له شيء قيده، لأن الإنسان أحياناً يتدبر ويفكر في آية أو حديث أو كلام للعلماء ثم يتبين له فوائد عظيمة جداً، وإذا لم يقيدها طارت ولم يستفد... كنا في زمن الطلب إذا أردنا أن نحفظ شيئاً كتبناه، فالكتابة لا شك أنها تعين على الحفظ، وأن كتابة واحدة تغني عن تردادها عشرين مرة.

فاصبر على طلب العلم ولا تملّ ولا تقل: ما حصلت. عندنا أناس أتوا إلى العلم وكانوا في الحلقات أول ما جاؤوا ليسوا على شيء، ثم مع المثابرة صاروا من خيار الطلبة علماً وحفظاً وفهماً فاصبر ولا تتضجر^(٢).

(١) (دروس وفتاوى الحرمين ١٠ / ٦).

(٢) وقال رَحْمَةُ اللَّهِ: تعويد الإنسان نفسه على المشقة في طلب العلم من القرب إلى الله عزَّجَل؛ لأنه داخل في قوله تعالى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَصْبِرُوا وَصَابِرُوا وَرَابِطُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ (شرح عمدة الأحكام ٢ / ٠٧٣)..



وإذا أردت أن تأخذ عن أكثر من عالم فهذا طيب، ولا بأس به، ولكن إذا طلبت شيئاً معيناً عند عالم فلا تطلبه عند آخر، مثلاً: في العقيدة اتجهت إلى شيخ معين يدرسك العقيدة، فلا تذهب إلى آخر؛ لأنه ربما يأتي بأشياء تخالف في العرض - لا في العمق - الشيخ الأول ثم تتذبذب^(١).

كذلك أيضاً إذا درست على عالم في الفقه فلا تدرس على عالم آخر في الفقه لأنه ربما تختلف آراء الرجلين فتقع في مشكلة.

واحرص على أن تكون دراستك على العلماء، وإذا أحببت أن تكون طالباً لأكثر من عالم فيكون كل واحدٍ منهم له فن، حتى لا تتذبذب.

وبعد أن تكبر ويتسع علمك فراجع كلام العلماء وقارن بين آرائهم، وحينئذٍ يمكنك أن تحكم بما ترى أنه الحق.

وأخيراً أوصي نفسي وإياكم بتقوى الله عزَّجَلَّ في السر والعلانية، وأن يكون الإنسان مراقباً لربه دائماً، فدائماً يذكر الله تعالى بقلبه ولسانه وجوارحه، وليتذكر قول الله تعالى: ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ لَآيَاتٍ لِّأُولِي الْأَلْبَابِ ﴿١٩٠﴾ الَّذِينَ يَذْكُرُونَ اللَّهَ قِيَمًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِهِمْ وَيَتَفَكَّرُونَ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ رَبَّنَا مَا خَلَقْتَ هَذَا بَطْلًا سُبْحَانَكَ فَقِنَا عَذَابَ النَّارِ ﴿١٩١﴾﴾^(٢).

(١) وكذلك نبه رَحِمَهُ اللهُ على أفضلية إفراد العلم وعدم الجمع بين أنواعه في وقت واحد فقال: يُعجبنا ما حكاه لنا الشيخ الشنقيطي رَحِمَهُ اللهُ عن حالهم في موريتانيا حيث قال: إنهم لا يجمعون بين علمين، بل يبدوون أولاً بالقرآن فيحفظونه عن ظهر قلب وذكر لنا أيضاً أن الواحد منهم يحرص على حفظ الكتاب حتى إنه يكون ركباً على بعيره يتسع المراعي والمصحف بين يديه يتحفظ القرآن فإذا انتهوا من حفظ القرآن بدؤوا في دراسة السنة، والمقلد منهم يبدأ بالفقه، وهذا جيد من جهة أن الإنسان يُثِقن العلم إتقاناً كاملاً. (التعليق على المنتقى ٢ / ٣٨٥).

(٢) [سورة آل عمران: الآيات ١٩٠-١٩١].



والحمد لله رب العالمين، وصلى الله وسلم على نبينا محمدٍ وعلى آله
وأصحابه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين^(١).

هذا ما تيسر لي جمعه من القواعد والنصائح القيمة من مؤلفات
الشيخ محمد بن صالح العثيمين رَحْمَةُ اللَّهِ.

وأتمنى من إخوتي طلبة العلم أن من يجد منهم مادة من كلام الشيخ
رَحْمَةُ اللَّهِ تناسب محتوى هذا البحث - قواعد أو نصائح - أن يزودني بها
مشكورًا مأجورًا بإذن الله.

وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وأصحابه أجمعين ومن تبعهم
بإحسان إلى يوم الدين والحمد لله رب العالمين.

الحربي

@Alharbi_722

الأحد ١٨/٢/١٤٤٢ هـ



(١) (اللقاء الشهري ٣/ ٣١٩).



الفهرس

٥	مقدمة
٧	أهمية علم القواعد والأصول
٨	قواعد في العقيدة
١٨	ملخص القواعد المثلى
١٨	قواعد في أسماء الله تعالى
٢٠	قواعد في صفات الله تعالى
٢٣	قواعد في أدلة الأسماء والصفات
٢٤	قواعد في التفسير
٢٨	كتاب الطهارة
٢٨	باب المياه
٢٩	نواقض الوضوء
٣٠	الحكم على الأعيان من حيث الطهارة والنجاسة
٣١	المسح على الخفين
٣٣	كتاب الصلاة
٣٤	القضاء
٣٤	الإمام والمأموم
٣٥	الخشوع
٣٦	مبطلات الصلاة
٣٦	سجود السهو
٣٧	الجمع والقصر
٣٨	صلاة الكسوف



٣٩	كتاب الزكاة ❁
٤٠	■ الزكاة للأقارب
٤٠	■ زكاة الدين
٤١	■ زكاة الفطر
٤٢	كتاب الصيام ❁
٤٣	كتاب الحج ❁
٤٣	■ محظورا الإحرام
٤٤	■ الهدي
٤٦	قواعد في العبادات ❁
٥٣	كتاب البيوع ❁
٥٥	■ باب الربا
٥٧	■ باب الضمان
٥٨	■ باب الخيار
٥٨	■ باب الوكالة
٦١	■ باب العارية والوديعة والرهن
٦٢	■ باب الحوالة والكفالة
٦٢	■ باب الاجارة
٦٣	■ باب الغصب
٦٤	■ باب الشركة
٦٥	■ باب اللقطة
٦٧	كتاب النكاح ❁
٦٩	■ باب الرضاع



- ٧٠ ■ باب الظهار
- ٧١ ❁ كتاب الأطعمة
- ٧٢ ■ باب العقيدة
- ٧٤ ❁ كتاب الجنائيات
- ٧٦ ❁ كتاب الأيمان
- ٧٧ ❁ كتاب القضاء والشهادات والاقرار
- ٧٩ ■ باب الوقف
- ٨٠ ❁ قواعد في المعاملات
- ٨٥ ❁ قواعد وأصول عامة
- ١٠٧ ❁ قواعد في الآداب والسلوك
- ١١٤ ❁ تعقيبات على بعض القواعد
- ١٢٢ ❁ فوائد ولطائف تربوية
- ١٣٤ ❁ نصائح لطالب العلم



التصميم الداخلي للكتاب

Tharwat Sultan@yahoo.com

Tharwat Sultan

للتواصل:   00201019530152